

مُختلف الحَديث ومُشكله

دِراسَة نَظرِية

تأليف

د . محمد عودة ربابعة



مُختلِف الَحدِيث وَمُشكِله

دِراسَة نَظريَة



2022

231،2
ربابعة ، محمد عودة
مختلف الحديث ومشكله دراسة النظرية / محمد عودة ربابعة
.-دار امواج للنشر والتوزيع، 2017

(110) ص.
ر.إ. : 2017/12/6188.
الواصفات : /تفسير الحديث//الحديث الشريف/

ISBN: 978 - 9957 - 619 -47 -3



دار أمواج للنشر والتوزيع



المملكة الاردنية الهاشمية
تلفاكس : 4889651 6 00962 هاتف : 796067890 00962
amwajpub@yahoo.com - printabd@yahoo.com
www.amwaj_pub.com

مُختلف الحَديث ومُشكله

دِراسَة نَظرِية

تأليف

د . محمد عودة ربابعة


بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

تمهيد:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين محمد بن عبد اللــه وعلى اله وصحبه أجمعين وبعد:

فإنَّ اللـه تعالى بعث رسوله بالهدى والحق وأَنزل عليه القران هدى للنَّاس وبينات من الهدى والفرقان، به يحقّ الحقّ وبه يبطل الباطل، وهو الكتاب الذي تكفَّل اللـه بحفظه، لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، فهو النور الذي يستضاء به، ما تمسك به أحد إلاَّ سعد في الدنيا والآخرة، وما أعرض عنه أحد إلاَّ شقي في الدنيا والآخرة، فهو المصدر الأول للحكم والأحكام.

ومن المعروف أنَّ السنَّة قولا وفعلا وتقريرا جاءت مبيِّنة لأحكام القرآن، فقد شرحت ما أشكل ووضَّحت ما أبهم على أَفهام الناس، ومن العلوم التي اهتمت بالسنة من ناحية الفهم والفقه علم "مشكل الحديث" أو "مختلف الحديث" وهذا العلم الذي له ارتباط بجميع علوم الشريعة الأخرى، فالدارس لهذا العلم لا بدَّ له من معرفة القرآن وعلومه وتفسيره والفقه والأحكام الشرعية، وأصول الفقه وقواعده، واللغة وإعرابها، حتى يكون موفقاً ومصيباً عند قيامه بدفع الاختلاف أو التعارض، أو رفع الإشكال عن الحديث، أو عن مجموعة الأحاديث.

ولهذا يقول ابن الصلاح[1]: "وإنَّما يكمل للقيام به الأئمة الجامعون بين صناعتي الحديث والفقه الغواصون على المعاني الدقيقة".

((1) ابن الصلاح، تقي الدين عثمان بن الصلاح الشهرزوري، مقدمة ابن الصلاح، تحقيق بنت الشاطىء، مصردار المعارف، ط 1989، ص 477.

وهذا العلم الذي يبحث فيما ورد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من آثارٍ وأحاديث ظاهرها التعارض، قد صنَّف فيه العلماء مصنفات عدة، جمعوا فيها الأحاديث والآثار التي في ظاهرها تعارض، أو الأحاديث التي يوهم ظاهرها معنىً مخالفا لما ثبت شرعاً، أو يوهم ظاهرها معنى يخالف العقل، أو النظر، أو الإجماع، أو القياس.

وقد تعددت الدراسات السابقة في الإطار العام لموضوع مشكل الحديث ومختلفه: ففي الدراسة النظرية لعلم المختلف والمُشْكِل كان الحديث من علماء المصطلح في كتبهم و لكنه كان مقتضباً ومختصراً، إلاَّ إنَّه كان للشافعي في كتابيه " الرسالة " و "إختلاف الحديث " قواعد وضوابط تتعلق بهذا العلم لم يسبقه أحد فيها، مع ما جمعه في كتابه الثاني من أحاديث ظاهرها التعارض وتتعلق بجانب الأحكام الفقهية.

ومن الدراسات الحديثة الجيدة كتاب "مختلف الحديث بين المحدثين والأصوليين والفقهاء "للدكتور أسامة الخياط حيث وضَّح معنى المشكل والمختلف والفرق بينهما، وبيّن سبب الاختلاف، كما وضَّح قواعد هذا العلم وضوابطه وعرَّف بأشهر مصنفاته ولكن باختصار. ومن الكتب المطبوعة كتاب الدكتور نافذ حماد بعنوان "مختلف الحديث بين الفقهاء والمحدثين" وهو يتكلم عن الإطار العام لهذا العلم نظريا.وهناك بعض البحوث المنشورة حول هذا العلم بشكل عام منها بحث للدكتور شرف القضاة، وهو دراسة نظرية عن مختلف الحديث.

و هذا الكتاب يهدف إلى جمع المادة العلمية النظرية المتعلقة بعلم المُشْكِل والمختلف من ناحية التعريف لمفهوم كلٍّ منهما في اللغة والاصطلاح، وفي التفريق بينهما، وكذلك في تاريخ الإشكال وبدء ظهوره، وقواعد العلماء في إزالته، وبيان التصنيف في هذا العلم قديماً وحديثا، و إعطاء صورة واضحة عن بعضها دراسةً و تحليلاً، مع حصرالقضايا المطروحة فيها، و دراسة معالم منهجها.

و قد قسمت المادة العلمية في هذا الكتاب إلى الأقسام التالية

الفصل الأول:

المشكل والمختلف دراسة وتعريف وقواعد، وفيه المباحث التالية:

المبحث الأول: المختلف في اللغة والاصطلاح

المبحث الثاني: المشكل في اللغة والاصطلاح

المبحث الثالث: المشكل والمختلف نشأة وظهورا واستمرارا.

المبحث الرابع: المشكل والمختلف أسبابه وأهمية الاشتغال به

المبحث الخامس: وسائل دفع الاختلاف ورفع الإشكال عند العلماء

الفصل الثاني:

أشهر المصنفات في مختلف الحديث ومشكله، تعريف ودراسة وتحليل:

المبحث الأول: التصنيف في مختلف الحديث ومشكله قديما وحديثاً

المبحث الثاني: كتاب "اختلاف الحديث" للشافعي، وفيه مطالب:

تمهيد:

أهمية الكتاب ومكانته

المطلب الأول: مقدمة الكتاب، عناصرها ومحتوياتها

المطلب الثاني: أبواب الكتاب حسب صور الاختلاف – إحصاء وتقسيم -

المطلب الثالث: طريقة الشافعي في إزالة الاختلاف وتوجيهه – دراسة وإحصاء وتقسيم

المطلب الرابع: أبرز ملامح منهج الشافعي في الكتاب

المبحث الثالث: "مشكل الحديث وبيانه" لابن فورك:

تمهيد:

أهمية الكتاب ومكانته

المطلب الأول: اسم الكتاب وموضوعه وسبب تأليفه

المطلب الثاني: شـرطه في الأخبار وشـرطه في التأويل

المطلب الثالث: مقدمة الكتاب، عناصـرها ومحتوياتها

المطلب الرابع: محتوى الكتاب وأقسامه بعد المقدمة

المطلب الخامس: أبرز ملامح منهج ابن فورك في الكتاب

الخاتمة:

ملخص لنتائج الدراسة

*****



الفصل الأول

المشكل والمختلف دراسة وتعريف وقواعد

المبحث الأول

المُختلف في اللغة والاصطلاح

مُخْتَلِفُ الحديث في اللغة:

يستعمل العلماء لفظة" مختلف" و"اختلاف". وبالرجوع إلى كتب معاجم اللغة للبحث في أصل هذه الكلمة ودلالتها نجد ما يلي:

المختلف: من الاختلاف وهو ضد الاتفاق، قال الزبيدي[1]: "اختلف ضد اتفق ومنه الحديث "سووا صفوفكم ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم"[2]، أي إذا تقدّم بعضهم على بعض في الصفوف تأثرت قلوبهم ونشأ بينهم الاختلاف في الألفة والمودة.

وقال ابن سيده[3]:" الخلاف: المضادة، وتخالف الأمران، واختلفا: لم يتفقا، وكلّ ما لم يتساو فقد تخالف واختلف. ومنه قوله تعالى: (وَالنَّخْلَ وَالزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أُكُلُهُ) [سورة الأنعام: 141]. وأضاف ابن منظور[4]، الخِلاف بالكسر: المخالفة والمضادة، والخلاف: هو شجر الصفصاف، سمي خلافاً لأنّه ينبت مخالفاً لأصله.

(1) الزبيدي، محمد مرتضى الحسيني، تاج العروس، تحقيق عبد الفتاح الحلو، الكويت، مطبقة حكومة الكويت، 1986م، ط3، ج3، ص 274-275.

(2) مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري، صحيح مسلم، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ج1، ص 323، حديث رقم (432)، ولكنّه بلفظ "استووا ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم".

(3) ابن سيده، أبو الحسين علي ابن إسماعيل المرسي، المحكم الوسيط والمحيط الأعظم، بيروت، لبنان، دار الكتب العلمية، ج5، ص 200-206.

(4) ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم، لسان العرب، بيروت، لبنان، دار صادر، ج9، ص 90-91.

وقال الفيروز آبادي[1]: تخالف القوم واختلفوا: إذا ذهب كلّ واحد منهم إلى خلاف ما ذهب إليه الآخر.

وفي المعجم الوسيط[2]: خالف مخالفة وخلافاً، تخلّف، وخالف الشيء: ضادّه، وتخالفا: تضادّا، والخُلْفُ: اسم من الإخلاف، وفي علم الفلسفة: المحال الذي ينافي المنطق ويخالف العقول.

وعلى هذا: فالمختلف من الاختلاف ضد الاتفاق فهو مضاد لغيره وغير موافق له، وغير مساوٍ له. والاختلاف بين الشيئين ذهاب كل منهما خلاف ما يذهب الآخر في المعنى والدلالة.

مختلف الحديث في الاصطلاح:

تباينت أقوال العلماء في تعريف هذا المصطلح تبعاً لضبطهم كلمة "مختلف" وعلى النحو التالي:

– فالعلماء الذين ضبطوها على وزن اسم الفاعل، بضم أولها وكسر ما قبل الآخر "مُختلِف" يقصدون به: "الحديث الذي يعارض ويخالف غيره"[3]، وعلى هذا فهو اسم

---

(1) الفيروز آبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب، القاموس المحيط، المؤسسة العربية للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، ج3، ص 143.

(2) مجمع اللغة العربية، إبراهيم مصطفى وزملاؤه، المعجم الوسيط، طهران، إيران، المكتبة العلمية، ج1، ص 250.

(3) يراجع: * العسقلاني، ابن حجر أحمد بن علي، شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، مكتبة الغزالي، دمشق، ط2، 1990، ص 59. * القاري، الملا علي بن سلطان القاسمي، شرح شرح نخبة الفكر، دار الأرقم للطباعة، بيروت، لبنان، ص 363. * السماحي، محمد السماحي، المنهج الحديث في علوم الحديث، قسم الرواية، القاهرة، طبعة دار الأنوار، 1963م، ص 122. * القضاة، شرف القضاة، علم مختلف الحديث، مجلة دراسات، أبحاث الأردنية، عمان، مجلد 28، العدد 2 سنة 2001م، ص 322-323. * الخياط، أسامة الخياط، مختلف الحديث بين المحدثين والأصوليين والفقهاء، بيروت، لبنان، دار ابن حزم، ط1، 2001م، ص 25-26.

للحديث وليس لأنواع الحديث، فلا يدخل فيه الحديث الذي اختلف العلماء في معناه إن لم يكن فيه مخالفة لغيره.

- أما العلماء الذين ضبطوها على أنها مصدر ميمي، بفتح اللام "مُختلَف" فيقصد به عندهم: "عملية التضاد والاختلاف بين الأحاديث، فهو أن يأتي حديثان متضادان مختلفان في المعنى ظاهراً"[(1)].

- وقد رجّح الدكتور شرف القضاة الضبط الأول معللاً ذلك: أنّه لو كان بفتح اللام لدخل فيه الحديث الذي اختلف فيه العلماء وإن لم يكن مخالفاً لغيره من الأدلة ولم يدخل فيه الحديث الذي وفّق العلماء بينه وبين ما يخالفه. ولذلك عقَّب "القضاة" على ضبط هذا المصطلح بفتح اللاّم بقوله: وهذا خطأ واضح"[(2)].

- أما أقوال العلماء وتعريفاتهم لهذا المصطلح بنظرة تدرجية بدءاً بالمتقدمين وحتى المتأخرين فيمكن بيانها بما يلي:

(1) يراجع: * السيوطي، جلال الدين، تدريب الراوي، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف، المدينة المنورة، المكتبة العلمية، ط1، 1972م، ج2، ص 196. * الطيبي، الحسين بن عبد الله، الخلاصة في أصول الحديث، تحقيق صبحي السامرائي، بيروت، عالم الكتب، ط1، 1985م، ص 59-60. * ابن الملقن، سراج الدين عمربن علي، المقنع في علوم الحديث، تحقيق عبد الله جديع، دار فواز للنشر، السعودية، ط1، 1992م، ج2، ص 480. * محمد بن إسماعيل الأصفهاني، توضيح الأفكار، تحقيق محمد محيي الدين، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، ج2، ص 423. * الخياط، أسامة الخياط، مختلف الحديث، ص 26. * السماحي، المنهج الحديث في علوم الحديث، قسم الرواية، ص 123.

(2) شرف القضاة، مختلف الحديث، ص 322-323.

- لا نجد أحداً من المتقدمين قد أطلق على عملية اختلاف الحديث اسماً مستقلاً بلفظ "علم مختلف الحديث". ولكن الذي اشتهر أنّ الإمام الشافعي (ت 204هـ) هو أول من تكلم في هذا الموضوع وهذا الفن في كتابه "الرسالة" كما أنّه افرد كتاباً مستقلاً في هذا العلم هو "اختلاف الحديث".

وقد أفاض الشافعي -رحمه الله- في كتابيه "الرسالة"، و"اختلاف الحديث" في الكلام على اختلاف الحديث وبيان أسبابه. وحول مفهوم "مختلف الحديث"، قال الشافعي:" ولا ينسب الحديثان إلى الاختلاف ما كان لهما وجهاً يمضيان معاً، إنّما المختلف ما لم يمض إلا بسقوط غيره، مثل أن يكون الحديثان في الشيء الواحد، هذا يحلّه وهذا يحرمه"[1].

- وقال في "اختلاف الحديث": "ولا نجعل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثين مختلفين أبداً إذا وجد السبيل أن يكونا مستعملين، فلا نعطل منهما واحداً، ولا نجعل المختلف إلا فيما لا يجوز أن يستعمل إلا بطرح صاحبه"[2].

فالشافعي -رحمه الله- ينفي الاختلاف عن الحديثين اللذين يمكن الجمع بينهما والأخذ بهما، فهو يشترط التعارض الحقيقي بين الحديثين حتى يكونا مختلفين ويندرجا تحت مصطلح "مختلف الحديث".

- أما الخطّابي -رحمه الله- (ت 388هـ)، فقد ذكر الاختلاف بين الأحاديث فقال: "وسبيل الحدثين إذا اختلفا في الظاهر وأمكن التوفيق بينهما وترتيب احدهما على الآخر أن لا يحملا على المنافاة ولا يضرب بعضهما ببعض، لكن يستعمل كل واحد منهما في موضعه، وبهذا جرت قضية العلماء في كثير من الأحاديث"[3].

(1) الشافعي، محمد بن إدريس، الرسالة، تحقيق أحمد شاكر، المكتبة العلمية، بيروت، لبنان، ص 342.

(2) الشافعي، محمد بن إدريس، اختلاف الحديث، تحقيق عامرأحمد حيدر، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط2، 1993م، ص 270.

(3) الخطابي، حمد بن محمد أبو سليمان، معالم السنن، تحقيق أحمد شاكر، القاهرة، مطبعة السنة المحمدية، ج3، ص 80.

فالخطابي تبع الشافعي في نفي الاختلاف عن الحديثين اللذين يمكن التوفيق والجمع بيهما.

- أما الحاكم – رحمه اللـه – (ت 405هـ) فقد ذكر في النوع التاسع العشرين من كتابه "معرفة علوم الحديث" الأحاديث المتعارضة فقال: "هذا النوع من هذه العلوم معرفة سنن لرسول اللـه صلى اللـه عليه وسلم يعارضها مثلها فيحتج أصحاب المذاهب بأحدهما وهما في الصحة والسقم سيان"[(1)].

فالحاكم جعل التعارض نوعاً من أنواع علوم الحديث. ثم ذكر ستة أمثلة كلها من الأحاديث وجعلها ستة أصول، وكلامه يشعر بأن التعارض يكون حقيقياً ويكون ظاهرياً، ويكون في الأحاديث الصحيحة وفي الأحاديث الضعيفة.

- أما الخطيب البغدادي – رحمه اللـه (ت 463هـ)، فقد افرد في "الكفاية" باباً في القول في تعارض الأخبار وما يصح التعارض فيه وما لا يصح.

ثم أخرج عن القاضي أبي بكر محمد بن الطيب الباقلاني قوله:"الأخبار على ضربين: ضرب منها يعلم أن رسول اللـه صلى اللـه عليه وسلم تكلّم به إما بضرورة أو دليل، ومنها لا يعلم كونه متكلماً به، وكل خبرين عُلم أنَّ النبي صلى اللـه عليه وسلم تكلم بهما فلا يصح دخول التعارض فيهما على وجه وإن كان ظاهرهما متعارضين". ثم روى عن ابن خزيمة قوله: "لا أعرف أنَّه روي عن رسول اللـه صلى اللـه عليه وسلم حديثان بإسنادين صحيحين متضادين فمن كان عنده فليأت به حتى أؤلف بينهما"[(2)].

---

(1) الحاكم، أبو عبد اللـه محمد بن عبد اللـه النيسابوري، معرفة علوم الحديث، بيروت، دار إحياء العلوم، ط1، ص 122.

(2) الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت، الكفاية في علم الرواية، القاهرة، دار الكتب الحديثة، ط1، ص 606-607.

- ويلاحظ من عنوان البغدادي وما نقله عن الباقلاني وابن خزيمة أنه يشترط صحة الخبرين حتى ينسبا إلى التعارض، وأن التعارض يكون ظاهرياً وليس حقيقياً.

- أما ابن الصلاح ت (643هـ): فقد جعل "مختلف الحديث" نوعاً من أنواع علوم الحديث، فذكره في النوع السادس والثلاثين، وقسّمه إلى قسمين فقال: اعلم أن ما يذكر في هذا الباب ينقسم إلى قسمين:

احدهما: أن يمكن الجمع بين الحديثين ولا يتعذر إبداء وجه ينفي تنافيهما، فيتعين حينئذ المصير إلى ذلك، والقول بهما معاً. ثم مثل لذلك بمثال.

والثاني: أن يتضادا بحيث لا يمكن الجمع بينهما، وذلك على ضربين:

احدهما: أن يظهر كون احدهما ناسخاً والآخر منسوخاً، فيعمل بالناسخ ويترك المنسوخ.

والثاني: ألاّ تقوم دلالة على أنَّ الناسخ أيهما والمنسوخ أيهما، فيفزع حينئذ إلى الترجيح ويعمل بالأرجح منهما والأ ثبت"[1]. ثم ذكر أوجه للترجيح.

ويتضح من كلام ابن الصلاح دخول التعارض الحقيقي والظاهري في مختلف الحديث، كما يظهر طرق إزالة الاختلاف بين المختلف من الأحاديث، كما يظهر دخول الناسخ والمنسوخ في مختلف الحديث.

أما الإمام النووي -رحمه الله- (ت643هـ)، فقد عرّف مختلف الحديث فقال: وهو أن يأتي حديثان متضادان في المعنى ظاهراً فيجمع بينهما أو يرجح احدهما"[2].

- ويلاحظ على تعريف النووي اقتصاره على التعارض الظاهري بين الأحاديث،

(1) ابن الصلاح، تقي الدين عثمان بن الصلاح الشهرزوري، مقدمة ابن الصلاح، تحقيق بنت الشاطئ، مصر، دار المعارف، ط1989م، ص 477-479.

(2) النووي، يحيى بن شرف، تقريب علوم الحديث وبهامشه تدريب الراوي، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف، المكتبة العلمية، المدينة المنورة، ط2، 1972م، ج2، ص 196.

وذكره بعض طرق إزالة التعارض.

- أما ابن جماعة -رحمه اللـه- (ت 733هـ)، فقد عرفه بمثل ما عرفه النووي[1].

- أما الحافظ ابن كثير -رحمه اللـه- (ت 774هـ)، فقد ذكر المختلف في كتابه ولم يعرّفه، وكلامه يتضح منه أن التعارض في الأحاديث يكون حقيقياً وقد يكون ظاهرياً، فقد قال: "والتعارض بين الحديثين قد يكون بحيث لا يمكن الجمع بينهما بوجه"[2].

- أما الحافظ العراقي -رحمه اللـه- (ت 805هـ)، فقد ذكر المختلف في ألفيته فقال: "والمتن إن نافاه متن آخر وأمكن الجمع فلا تنافر"[3].

- أما ابن حجر -رحمه اللـه- (ت 852هـ)، في كتابيه "النخبة" وشرحها "النزهة" فقد عرّف المختلف فقال:

" ثم المقبول إن سلم من المعارضة فهو المحكم وإن عورض بمثله فإن أمكن الجمع فهو مختلف الحديث..." [4].

- ويلاحظ على تعريفه اشتراطه تماثل الحديثين في القبول، فهو لا يدخل التعارض بين الضعيفين أو بين الصحيح والضعيف في مختلف الحديث، كما أن التعارض عنده يكون ظاهرياً.

- أما السخاوي - رحمه اللـه - (ت 902هـ)، فقد شرح تعريف العراقي لمختلف

---

(1) ابن جماعة، محمد بن إبراهيم، المنهل الروي، دار الفكر، دمشق، 1406هـ تحقيق محيي الدين رمضان، ج1، ص 60.

(2) ابن كثير، أبو الفداء عماد الدين إسماعيل بن أبي حفص، اختصار علوم الحديث، شرح أحمد شاكر، القاهرة، مصر، دار التراث، ط3، 1979م، ص 148.

(3) العراقي، زين الدين عبد الرحيم بن الحسن، ألفية العراقي، شرح السخاوي، فتح المغيث، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1996م، ج3، ص 70-71.

(4) ابن حجر العسقلاني، نخبة الفكر، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ج1، ص 229.

الحديث كما ورد في الألفية[1].

- أما السيوطي رحمه اللــه - (ت 911هــ)، فقد شــرح في التـدريب تعريـف النـووي لمختلـف الحديث كما ورد في التقريب[2].

- أما محمد بن إبراهيم الحنفي - رحمه اللـه - (ت 971هـ)، المشهور بابن الحنبلي، فقـد عـرّف المختلف بقوله: "والأصح أن مختلف الحديث هو الحديثان المقبولان المتعارضان في المعنـى ظـاهراً مطلقـاً، وأن يطلب التاريخ أولاً فإن لم يوجد طلب الجمع فإن لم يمكن ترك العمل بهما"[3].

ويلاحظ على تعريفه اشتراط أن يكون الحديثان من صنف المقبول، وأن يكون التعارض ظاهرياً، كـما يظهر منهج الحنفية في التعامل مع الأحاديث المختلفة بتقديم النسخ أولاً.

- أما ابن الوزير اليماني فقد ذكر المختلف في "تنقيح الأنظار"، وكـذلك الصـنعاني (ت1182هــ)، في "توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار" وجعلاه في الأحاديث المتعارضة[4].

- وذكر القاسمي (ت 1332هـ)، في كتابه "قواعد الحديث" كلام الشافعي فيما يعدّ مختلفاً أو ليس مختلفاً، وذكر وجوه الترجيح بين ظاهرة التعارض[5].

(1) السخاوي، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن، فتح المغيث شـرح ألفيـة الحـديث، دار الكتـب العلميـة، بـيروت، لبنان، ط1996م، ج3، ص 70-71.

(2) السيوطي، تدريب الراوي، ج2، ص 196.

(3) ابن الحنبلي، محمد بن إبراهيم الحنفي، قفو الأثر في صفو علوم الأثر، بيروت، دار البشائر، ط2، 1408هـ ص 65.

(4) الصنعاني، محمد بن إسماعيل، توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، المكتبة السلفية، ج2، ص 423.

(5) القاسمي، محمد جمال الدين، قواعد الحديث، تحقيـق محمـد بهجـة البيطـار، دار إحيـاء الكتـب العربيـة، عـيسى الحلبي، ص 308.

- أما الدكتور صبحي الصالح فقد عرف المختلف بقوله:" هو علم يبحث عن الأحاديث التي ظاهرها التناقض من حيث أمكان الجمع بينهما، إما بتقييد مطلقها أو بتخصيص عامها أو بحملها على تعدد الحادثة، أو غير ذلك ويطلق عليه علم تلفيق الحديث"[1].

- أما الدكتور محمد السماحي فقال في تعريف المختلف:"هو الحديث المقبول الذي عورض بمثله في القوة وأمكن الجمع بينهما، هذا إن جرينا على أنه اسم فاعل، أما إن جرينا على أنه مصدر ميمي فهو أن يجيء حديثان أو أكثر متماثلان في قوة القبول ظاهرهما التعارض فيجمع بينهما[2].

- أما الدكتور محمود الطحان فقد عرف مختلف الحديث بقوله: "الحديث المقبول المعارض بمثله مع إمكان الجمع بينهما"، ثم فسر قوله فقال:" الحديث الصحيح أو الحسن الذي يجي حديث آخر مثله في المرتبة والقوة ويناقضه ظاهراً"[3].

- أما الدكتور محمد عجاج الخطيب فقد عرف مختلف الحديث وجمعه مع المشكل فقال:" فعلم مختلف الحديث ومشكله هو العلم الذي يبحث في الأحاديث التي ظاهرها متعارض، فيزيل تعارضها، أو يوفّق بينهما، كما يبحث في الأحاديث التي يشكل فهمها أو تصورها، فيدفع أشكالها، ويوضح حقيقتها"[4].

---

(1) الصالح، صبحي الصالح، علوم الحديث ومصطلحه، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، ط1، 1959، ص 111.

(2) السماحي، المنهج الحديث في علوم الحديث، قسم الرواية، ص 123.

(3) الطحان، محمود الطحان، تيسير مصطلح الحديث.

(4) الخطيب، محمد عجاج، أصول الحديث علومه ومصطلحه، دار الفكر، بيروت، لبنان، ط1989م، ص283.

- ويلاحظ على تعريف الخطيب أنه أدخل المشكل في المختلف، فخالف التعريفات السابقة كلها فهي لم تشر إلى ذلك.

- أما الدكتور عبد المجيد محمود –حفظه الله- فقد تكلم عن مختلف الحديث في أكثر من كتاب له، فقال في "أمثال الحديث" ما ملخصه:" الحديث ينقسم إلى مقبول ومردود، فإن سلم الحديث من أن يعارضه حديث آخر سمي محكماً، وإن عورض بحديث مقبول مثله فإن أمكن الجمع بين الحديثين بغير تعسّف فهو مختلف الحديث، وإن لم يمكن الجمع بينهما وثبت تأخر أحدهما عرف المتأخر بالناسخ والآخر بالمنسوخ، وإن لم يثبت تأخر أحدهما فإن أمكن الترجيح بين الحديثين صير إليه وإلا توقفنا عن العمل بهما". ثم ذكر تعريف العلماء لمختلف الحديث فقال: "بأنه علم يبحث فيه عن التوفيق بين الأحاديث المتناقضة ظاهراً، إما بتخصيص العام تارة، أو بتقييد المطلق، أو بالحمل على تعدد الحادثة، إلى غير ذلك من وجوه التأويل، ويطلق عليه "علم تلفيق الحديث".

ثم عقَّب على ذلك بقوله: "فصحة الحديثين وتعارضهما من حيث الظاهر شرطان أساسيان ليكونا من مختلف الحديث. فإذا كان أحد الحديثين ضعيفاً لم يصلح لمعارضة ما هو أقوى منه"[(1)].

قلت: كلام شيخنا –حفظه الله- يشعر بحصرالمختلف فيما يمكن فيه الجمع ولا يدخل فيه الناسخ والمنسوخ أو الراجح والمرجوح، غير أن شيخنا بعد أن ذكر تعريف الناسخ والمنسوخ والراجح والمرجوح ومشكل الحديث عاد فقال: "إن تخصيص المختلف بذلك هو عمل المتأخرين أما فمعنى الاختلاف فيشمل الناسخ والمنسوخ والراجح والمرجوح، ثم دلّل على ذلك بتقسيم ابن الصلاح حيث جعله القسم الثاني من المختلف[(2)].

---

(1) عبد المجيد، عبد المجيد محمود، أمثال الحديث مع تقدمة في علوم الحديث، مكتبة الصديق، الطائف، ط2، 1992م، ص 67-68.

(2) المصدر السابق، وانظر كذلك: عبد المجيد محمود، الطحاوي وأثره في الحديث، الهيئة المصرية للكتب، القاهرة، ط1975م، ص 259-261.

– أما الدكتور أسامة الخياط: فقد نقل اختلاف العلماء في ضبط كلمة "المختلف" إلى قسمين، كما أشرنا إلى ذلك في بداية هذا العنوان. ثم ذكر شروط اندراج الحديث في مختلف الحديث، فذكر شرط أن يكون الحديث المختلف من نوع المقبول، وأن يكون الحديث المعارض له صالحاً للاحتجاج به، وإن لم يكن في رتبة معارضه صحة وحسناً، وإن يكون الجمع أو الترجيح بينهما ممكناً. ثم ذكر عن بعض العلماء أنّ المختلف شامل للناسخ والمنسوخ، ولكنَّه عقَّب بقوله:" ولكن يبدو أن شمول الاختلاف لهذين النوعين إنّما باعتبار المعنى اللغوي لا الاصطلاحي"[1].

قلت: الواقع النظري والتطبيقي للعلماء وأهل الفنّ تشير إلى أن الناسخ والمنسوخ قسم من مختلف الحديث، فجمهور العلماء من المحدثين وكذلك الأحناف جعلوا النسخ وسيلة من وسائل دفع التعارض بين الأحاديث[2]، كما أن تطبيقات العلماء الذين صنفوا في الأحاديث المتعارضة والمختلفة كابن قتيبة والطحاوي وغيرهم قد استخدموا النسخ وسيلة لإزالة التعارض عن الأحاديث التي أوردوها في مصنفاتهم[3]، كما سبق قول ابن الصلاح في تقسيم مختلف الحديث، كما ذكرناه في هذا المبحث.

– أما الدكتور نور الدين عتر، فقد عرف مختلف الحديث وتوسع في التعريف فأدخل فيه المشكل عندما قال: "مختلف الحديث" وربما سماه المحدّثون "مشكل الحديث" وهو ما تعارض ظاهره مع القواعد فأوهم معنى باطلاً، أو تعارض مع نصٍ شرعي آخر"[4].

---

(1) أسامة الخياط، مختلف الحديث، ص 25-29.

(2) انظر: المبحث الخامس، وسائل دفع الاختلاف ورفع الإشكال، من هذا الفصل.

(3) انظر: المبحث الخاص بمنهج ابن قتيبة في دفع التعارض، ومنهج الطحاوي في دفع التعارض ضمن الفصول القادمة.

(4) عتر، نور الدين، منهج النقد في علوم الحديث، دار الفكر، دمشق، سورية، ط3، 1997م، ص 337.

- ويلاحظ على تعريف الدكتور العتر – مع توسعة بإدخال المشكل – اشتراط أن يكون التعارض ظاهرياً.

- أما الدكتور شرف القضاة: فقد ذكر بعض تعريفات العلماء "لمختلف الحديث" ثم اتبعها بمناقشة ذكر خلالها ملاحظات على التعريفات التي أوردها ليخلص بعد ذلك بتعريف قال عنه: أنّه جامع مانع، وعلى النحو التالي:" الحديث الذي يخالف دليلاً شرعياً أو عقلياً أو حسياً"...

ثم علّق على هذا التعريف: بأنّه يشمل المقبول وغير المقبول، ويشمل التعارض الظاهري والحقيقي، كما يدخل الحديث الذي يخالف حديثاً غيره، أو آية، أو يخالف العقل، أو الحس، أو العلم"[1].

- قلت: ممّا سبق نلاحظ أن جميع من عرَّف "مختلف الحديث" اصطلاحاً اقتصرفي تعريفه على الاختلاف بين الأحاديث، ولم يدخل فيه التعارض والاختلاف مع القرآن أو العقل أو الحس أو غير ذلك، إلا ما كان من الدكتور نور الدين عتر والدكتور محمد عجاج الخطيب، والدكتور شرف القضاة حيث توسعوا فأدخلوا فيه اختلاف الحديث وتعارضه مع غير الحديث.

- ولهذا سنسير في هذا البحث على أن المختلف يقتصرعلى الحديث المعارض والمخالف لغيره من الأحاديث ظاهراً أو حقيقة، وعلى هذا يدخل فيه الصحيح والضعيف، والناسخ والمنسوخ والراجح والمرجوح، ويكون ردّ الضعيف وبيان عدم صلاحيته للمعارضة وسيلة من وسائل إزالة التعارض، وكذلك استخدام النسخ يكون وسيلة، ومثله الترجيح، كما سيكون لنا تعقيب آخر في المبحث القادم[2].

(1) القضاة، شرف، علم مختلف الحديث، ص 323-325.

(2) انظر: المبحث القادم، المشكل في الاصطلاح، التعليق نهاية المبحث.

المبحث الثاني

المُشْكِل في اللغة والاصطلاح

المُشْكِل في اللغة:

قال ابن فارس:" الشين والكاف واللام معظم بابه: المماثلة، تقول: هذا شَكْلُ هذا: أي مثله، ومن ذلك يقال: أمـرمُشْكِل، كما يقال: أمـرمُشْتَبِه، أي هذا شابه هذا، وهذا دخل في شَكْلِ هذا"[1].

وقال ابن سيده: الشَّكْل: الشبه والمثل، ويقال: قد تشاكل الشيئان، وشاكل كلُّ واحـد مـنهما صـاحبه، وأشكل الأمرُ: التبس، وأمورٌ مُشْكَلِةٌ، ملتبسة"[2].

وقال ابن منظور: يقال للأمـر المشتبه: مُشْكِل، والأَشْكل من الإبل والغنم الذي يخلـط سـواده حمـرة أو غبرة، كأنّه قد أشكل عليك لونه[3].

وفي المعجم الوسيط: شاكله: شابهه وماثله، وأوقعه في الشكل وهـو الأمــرالملتبس، واستشـكل الأمـر: التبس، واستشكل عليه: أورد عليه إشكالاً، والإشكال: الأمـريوجب التباساً في الفهم، والشـكل: الأمــرالملتبس المُشْكِل[4].

قلت: نخلص مما سبق أن المُشْكِل مأخوذ من الإشكال أي الالتباس في الفهم، كـما أنّ الإشـكال يكـون من الاختلاط بأشياء أخرى مماثلة ومشابهة، فيقع اللبس وعدم الفهم.

(1) ابن فارس، أحمد بن فارس، معجم مقاييس اللغة، تحقيق عبد السلام هارون، ط دار الفكر، ج3، ص 204.

(2) ابن سيده، المحكم والمحيط الأعظم، ج6، ص 685-686.

(3) ابن منظور، لسان العرب، ج11، ص 357-358.

(4) إبراهيم مصطفى وزملاؤه، المعجم الوسيط، ج1، ص 493، وانظر: القاموس المحيط، ج3، ص 402.

المُشْكِل في الإصطلاح:

مع أقدمية وجود هذا المصطلح عند العلماء من خلال تسمية كتبهم بهذا الاسم، إلا أنَّنا لا نجد ذكراً لهذا المصطلح مفرداً في علوم الحديث عند المتقدمين، وإنّما المذكور هو مختلف الحديث، فكانت نصوص تعريفاتهم تتعلق بالاختلاف والتعارض بين الأحاديث.

أما الذين ذكروه مصطلحاً مرادفاً للمختلف في دلالته أو منفصلاً فهم المتأخرون من العلماء المعاصرين.

ويمكن تفصيل ذلك على النحو التالي:

(أ) المُشْكِل عند المصنفّين فيه:

قال أبو جعفر الطحاوي (ت 321هـ)، في مقدمة كتاب "مشكل الآثار": "فإني نظرت في الآثار المروية عنه صلى الله عليه وسلم بالأسانيد المقبولة التي نقلها ذوو التثبت فيها، والأمانة عليها، وحسن الأداء لها، فوجدت فيها أشياء ممّا سقطت معرفتها والعلم بما فيها عن أكثر الناس، فمال قلبي إلى تأملها وتبيان ما قدرت عليه من مشكلها، ومن استخراج الأحكام التي فيها، ومن نفي الإحالات عنها"[1].

وقال ابن فُورَك (ت 406هـ) في مقدمة كتابه "مشكل الحديث وبيانه": "إملاء كتاب نذكر فيه ما اشتهر من الأحاديث المروية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يوهم ظاهرها التشبيه مما يتسلق به الملحدون على الطعن في الدين..." [2].

ثم قال في نهاية الكتاب:"كمل بيان ما أشكل ظاهره من صحيح الحديث، مما أوهم التشبيه ولبس بذلك المجسمون وازدراه الملحدون، وطعن في روايته المبتدعون، وإيضاح ما

---

(1) الطحاوي، أبو جعفر أحمد بن محمد، مشكل الآثار، تحقيق الشيخ شعيب الارناؤط، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط1، 1994م، ج1، ص 6.

(2) ابن فورك، أبو بكر محمد بن الحسن، مشكل الحديث وبيانه، تحقيق موسى محمد علي، عالم الكتب، بيروت، ط2، 1985م، ص 37.

خفي باطنه مما أغفله الجاهلون، وأنكره المُعطِّلون، وشرح ذلك وتنزيله ما يليق بوصف الله تعالى بالدلائل التي لا شكَّ فيها، وموافقة السنة المعمول بها، واللغة المجتمع عليها"[1].

قلت: من هذه الأقوال المنقولة عن صاحبي كتابين متفق على تسميتهما "بالمُشْكِل" نلاحظ ما يلي:

1. المُشْكِل آثار وأحاديث مروية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.
2. الأحاديث والآثار صحيحة أسانيدها مقبولة رواها أهل التثبت.
3. الآثار والأحاديث فيها إيهام ولبس ظاهري وفيها أشياء لم يعرفها ولم يعلمها كثير من الناس.
4. الأحاديث والآثار بحاجة إلى تأمل لبيان وتوضيح مشكلها واستخراج الأحكام الخفية فيها ونفي الإحالة عنها.
5. إن عملية إزالة الإشكال والبيان والتوضيح ونفي الإحالة تخضع لقواعد من الشرع واللغة.
6. **(ب) المُشْكِل عند المتأخرين من العلماء والمعاصرين:**

انقسم العلماء المتأخرون والمعاصرون الذين كتبوا في علوم الحديث في هذا المصطلح وهذا النوع من علوم الحديث هل هو مرادف لمختلف الحديث أم له معناه الخاص به، فجعلوه أعم من المختلف. وهذا بيان ذلك:

أ- العلماء الذين افردوه بتعريف خاص وفصلوه عن المختلف وفرقوا بينهما فمنهم:

1. محمد محمد السماحي، حيث قال:"هو حديث صحيح أخرج في الكتب المعتبرة المشهورة ولكنه عورض بقاطع من عقل أو حس أو علم أو أمرمقرر في الدين. ويمكن تخريجه على وجه بالتأويل "[2].

(1) ابن فورك، مشكل الحديث وبيانه، ص 499.

(2) السماحي، المنهج الحديث في علوم الحديث، قسم الراوية، ص 152.

2. عبد المجيد محمود في كتابيه "أمثال الحديث" و"الطحاوي وأثره في الحديث"، حيث قال في الأول من الكتابين:" أما مشكل الحديث أو الآثار فهو أعم من "اختلاف الحديث" ومن "الناسخ والمنسوخ" لأن الإشكال – وهو الالتباس والخفاء – قد يكون ناشئاً من ورود حديث يناقض حديثاً آخر من حيث الظاهر – كما هو الحال في مختلف الحديث – أو من حيث الحقيقة – كما هو شأن الناسخ والمنسوخ – وقد ينشأ الإشكال من مخالفة الحديث للعقل أو القرآن أو اللغة"[(1)].

وقد كرر الدكتور عبد المجيد كلامه في الكتاب الثاني كما هو[(2)].

3. الدكتور محمد طوالبة في كتابه "الإمام مسلم ومنهجه في الصحيح"، حيث افرد لكل مصطلح منهما عنواناً، فتحدث عن منهج الإمام مسلم في مختلف الحديث، ثم في عنوان آخر عن منهج الإمام مسلم في مشكل الحديث، فقال عن المُشْكِل:" هو الذي أشكل معناه بسبب لفظه أو موضوعه فأوهم ظاهره لبساً في مفهوم من مفاهيم العقيدة الإسلامية"[(3)].

4. أسامة الخياط في كتابه "مختلف الحديث"، حيث افرد لهذا الموضوع فصلين، الأول: لتعريف المُشْكِل ليخرج بتعريف صاغه فقال: هو أحاديث مروية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بأسانيد مقبولة يوهم ظاهرها معاني مستحيلة أو معارضة لقواعد شرعية ثابتة"[(4)]، والثاني: للموازنة بين مختلف الحديث ومشكل الحديث، فَقَسَّم المُصنفِّين في "مختلف الحديث" إلى قسمين: قسم أَفرد هذا النوع بالتأليف كالإمام الشافعي – رحمه الله-، وقسم خلط المُشْكِل بالمختلف في مصنفٍ واحد على صورة توهم أنهما شيء واحد مثل ابن قتيبة وأبي جعفر

(1) عبد المجيد محمود، أمثال الحديث، ص 68.

(2) عبد المجيد محمود، الطحاوي وأثره في الحديث، ص 260.

(3) الطوالبة، محمد عبد الرحمن، الإمام مسلم ومنهجه في صحيحه، دار عمار، عمان، الأردن، ط2، 2000م، ص 345.

(4) أسامة الخياط، مختلف الحديث، ص 32.

الطحاوي. ثم قسم الخياط المتأخرين من العلماء كذلك إلى قسمين: قسم فرق بين المصطلحين، وقسم خلط بينهما في التعريف، ثم رجّح الخياط مذهب من ذهب إلى التفريق بينهما وقال: هو الصواب[1].

ب- العلماء الذين جعلوا مشكل الحديث ومختلفه نوعاً واحداً، ومن هؤلاء:

1. محمد بن جعفر الكتاني، حيث قال خلال حديثه عن الكتب المؤلفة في هذا الفن: ومنها كتب في اختلاف الحديث، أو تقول: في تأويل مختلف الحديث، أو تقول: في مشكل الحديث، أو تقول: في مناقضة الحديث"[2].

2. الشيخ محمد أبو زهو في كتابه "الحديث والمحدثون" حيث قال: علم تأويل مشكل الحديث: هذا فنّ جليل ويسمى أيضاً تأويل مختلف الحديث وعلم اختلاف الحديث"[3].

3. الدكتور محمد عجاج الخطيب، حيث قال: فعلم مختلف الحديث ومشكله هو العلم الذي يبحث في الأحاديث التي ظاهرها متعارض، فيزيل تعارضها، أو يوفّق بينهما، كما يبحث في الأحاديث التي يشكل فهمها أو تصورها، فيدفع إشكالها، ويوضح حقيقتها"[4].

4. الدكتور نور الدين عتر قال "مختلف الحديث" وربما سماه المحدّثون "مشكل الحديث" وهو ما تعارض ظاهره مع القواعد فأوهم معنى باطلاً، أو تعارض مع نصٍ شرعي آخر"[5].

(1) أسامة الخياط، مختلف الحديث، ص 33-39.

(2) الكتاني، محمد بن جعفر، الرسالة المستطرفة، دار الكتب العلمية، ط2، 1400هـ ص 118.

(3) أبو زهو، محمد محمد، الحديث والمحدثون، دار الكتاب العربي، بيروت، ط1، 1984م، ص 471.

(4) الخطيب، محمد عجاج، أصول الحديث علومه ومصطلحه، دار الفكر، بيروت، لبنان، ط1989م، ص283.

(5) عتر، نور الدين، منهج النقد في علوم الحديث، دار الفكر، دمشق، سورية، ط3، 1997م، ص 337.

5. الدكتور شـرف القضاة قال:" الحديث الذي يخالف دليلاً شـرعياً أو عقلياً أو حسياً"، ثم علّق عـلى هذا التعريف: بأنّه يشمل المقبول وغير المقبول، ويشمل التعارض الظاهري والحقيقي، كما يدخل الحديث الذي يخالف حديثاً غيره، أو آية، أو يخالف العقل، أو الحس، أو العلم"[1].

وقد استدل الدكتور القضاة على عدم التفريق بين المُشْكِل والمختلف بعدة استدلالات منها:

أ. اللغة العربية لا تقتضـي التفريق بينهما في المعنى، ب. السابقون من العلماء لم يفرقـوا بيـنهما في الاصطلاح لا نظرياً ولا تطبيقياً، واستدل بـالواقع التطبيقـي لكتـاب ابـن قتيبـة "تأويـل مختلـف الحـديث" وكتاب الطحاوي "مشكل الآثار"[2].

قلت: نظرياً: نجد أنَّ التعريفات من العلماء كلها تدور حول اختلاف الحديث وتعارضه مع مثله، ولم تصـرح بغير ذلك فلا حجة فيها[3].

---

(1) القضاة، شـرف، علم مختلف الحديث، ص 323-325.

(2) القضاة، شـرف، علم مختلف الحديث، ص 323.

(3) يراجع: * الشـافعي، محمـد بـن إدريـس، الرسـالة، تحقيـق أحمـد شـاكر، المكتبـة العلميـة، بـيروت، لبنان، ص 342. * الشافعي، محمد بن إدريس، اختلاف الحديث، تحقيق عامـرأحمد حيدر، مؤسسة الكتـب الثقافية، بـيروت، ط2، 1993م، ص 270. * الخطـابي، حمـد بـن محمـد أبـو سـليمان، معـالم السـنن، تحقيـق أحمد شاكر، القـاهرة، مطبعـة السـنة المحمديـة، ج3، ص 80. * الحـاكم، أبـو عبـد اللـه محمـد بـن عبـد اللـه النيسابوري، معرفة علوم الحديث، بيروت، دار إحياء العلوم، ط1، ص 122. * الخطيب البغدادي، أبـو بكر أحمد بن علي بن ثابت، الكفاية في علم الرواية، القاهرة، دار الكتب الحديثة، ط1، ص 606-607. * ابـن الصلاح، تقي الدين عثمان بن الصلاح الشهرزوري، مقدمة ابـن الصـلاح، تحقيـق بنـت الشـاطئ، مصــر، دار المعارف، ط1989م، ص 477-479. * النووي، يحيـى بـن شـرف، تقريـب علـوم الحـديث وبهامشـه تـدريب الراوي، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف، المكتبة العلميـة، المدينـة المنـورة، ط2، 1972م، ج2، ص 196. ==

أما الواقع التطبيقي، فمشكل الآثار للطحاوي لا حجة فيه على عدم التفريق لأن المختلف يدخل في المُشْكِل وهو جزء منه.

أما كتاب ابن قتيبة فنقول: هل ثبت أن ابن قتيبة سمي كتابه بهذا الاسم؟

فالأمر بحاجة إلى إثبات ذلك، لأن المؤلف لم ينص على تسمية الكتاب، لا في المقدمة ولا في نهاية الكتاب، كما أنَّ كثيراً من العلماء قد سمّى كتاب ابن قتيبة "مشكل الحديث"[(1)]، ومنهم:

- الذهبي في سير أعلام النبلاء ج297/13، 299
- ابن كثير في التفسير 510/3.
- العجلوني في كشف الخفاء 428/2

== ابن جماعة، محمد بن إبراهيم، المنهل الروي، دار الفكر، دمشق، 1406هـ تحقيق محيي الدين رمضان، ج1، ص 60. * ابن كثير، أبو الفداء عماد الدين إسماعيل بن أبي حفص، اختصار علوم الحديث، شرح أحمد شاكر، القاهرة، مصر، دار التراث، ط3، 1979م، ص 148. * العراقي، زين الدين عبد الرحيم بن الحسن، ألفية العراقي، شرح السخاوي، فتح المغيث، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1996م، ج3، ص 70-71. * ابن حجر العسقلاني، نخبة الفكر، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ج1، ص 229. * السخاوي، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن، فتح المغيث شرح ألفية الحديث، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1996م، ج3، ص 70-71. * السيوطي، تدريب الراوي، ج2، ص 196. * ابن الحنبلي، محمد بن إبراهيم الحنفي، قفو الأثر في صفو علوم الأثر، بيروت، دار البشائر، ط2، 1408هـ ص 65. * الصنعاني، محمد بن إسماعيل، توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، المكتبة السلفية، ج2، ص 423. * القاسمي، محمد جمال الدين، قواعد الحديث، تحقيق محمد بهجة البيطار، دار إحياء الكتب العربية، عيسى الحلبي، ص 308. * الصالح، صبحي الصالح، علوم الحديث ومصطلحه، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، ط1، 1959، ص 111.

(1) يراجع تحقيق اسم الكتاب في كتابنا (مشكل الحديث) لابن قتيبه دراسة منهجية نقدية.

- أبو الطيب الفاسي في ذيل التقييد 196/1، 402، وج14/2
- ابن حجر في لسان الميزان، 358/3 وفي التهذيب 43/2.

كما أنَّ ابن قتيبة خلال طرحه للقضايا يفرق في التعبير، فقد قال بعد مقدمة كتابه: "ذكر الأحاديث التي أدعو عليها التناقض والأحاديث التي زعموا أَنها تخالف عندهم كتاب اللـه عزوجل، والأحاديث التي يدفعها النظر وحجة العقل"[1].

وبهذا -واللـه أعلم- يظهر رجحان التفريق بين المختلف والمُشْكِل في الحديث من حيث عمل الأئمة في كتبهم.

وعليه: فإن المختلف من الحديث فيقتصرعلى الحديث المخالف لحديث آخر.

أمَّا الحديث الذي يخالف آية قرآنية، أو يخالف العقل أو الحس أو العلم فيطلق عليه المُشْكِل. فيكون المُشْكِل أعمّ من المختلف فالمُشْكِل يشمل الحديث المعارض لحديث غيره أو مع نفسه أو مع غير ذلك ممّا ذكرنا.

*****

(1) ابن قتيبة، عبد اللـه بن مسلم الدنيوري، تأويل مختلف الحديث، تحقيق محمد نافع، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط1، 2004م، ص 230.

المبحث الثالث

المُشْكِل نشأةً وظهوراً

يمكن أن نقول إنَّ مشكل الحديث ومختلفه قد مر بمراحل بارزة المعالم في أسبابها ومقاصدها حتى استقر وأصبح علماً مستقلاً له قواعده وأصوله، ويمكن تقسيم هذا الموضوع من ناحية النشأة والظهور على مراحل ثلاث:

1. المرحلة الأولى: الإشكال والاختلاف في العهد النبوي.
2. المرحلة الثانية: الإشكال والاختلاف في عهد الصحابة والتابعين.
3. المرحلة الثالثة: الإشكال والاختلاف في عهد تبع التابعين ومن بعدهم.

ويمكن توضيح هذه المراحل كما يلي:

1. المرحلة الأولى: الإشكال والاختلاف في العهد النبوي:

نستطيع القول إنَّ البدايات الأولى لوجود الإشكال والاختلاف في الحديث كان منذ العهد النبوي.

ولكنَّ الإشكالات واعتقاد الاختلاف كان ناتجاً عن عدم فهم النص المسموع أو الفعل المشاهد فاستشكل عليهم، فكان الاستيضاح والاستبيان لمعرفة الصواب، فكان الأمرعندهم طلباً للحق، واستيضاحاً لطبيعة النص، وذلك لأنَّ مدارك الناس تختلف، واستقراءهم للنصوص وفهمها متفاوت بتفاوت الأذهان، كما أن النصوص تتفاوت في الجلاء والخفاء فبعضها جليٌ واضح وبعضها يحتاج إلى توضيح، فكان صلى الله عليه وسلم يوضح الجوانب الخفية، ويزيل الإشكال الوارد منهم على النص، ويبيّن عدم الاختلاف بين النصوص.

ومن الأحاديث التي تبين هذه الأمور ما يلي:

1. حديث عائشة رضي الله عنها: روى البخاري -رحمه الله- بسنده أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كانت لا تسمع شيئاً لا تعرفه إلا راجعت فيه حتى تعرفه، وأنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قال:" مَنْ حوسب عُذِّب"، قالت عائشة: فقلت: أو ليس يقول الله تعالى: (فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا

يَسِيرًا) [الانشقاق: 8] قالت: فقال: "إنما ذلك العرض، ولكن مَنْ نوقش الحساب يهلك"[1].

فعائشة رأت تعارضاً بين قول النبي –الحديث – الذي سمعته وبين آية قرآنية تحفظها فطلبت التوضيح من النبي صلى الله عليه وسلم فكان البيان والتوفيق من رسول الله صلى الله عليه وسلم بين معنى الآية ومعنى الحديث.

2. حديث حفصة رضي الله عنها: سمعت قول النبي صلى الله عليه وسلم:" لا يدخل النار أحد شهد بدراً والحديبية" قالت: أليس الله عزوجل يقول: (وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا) أجيبت بقول الله تعالى: (ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوا) [سورة مريم: 72]"[2].

فحفصة –رضي الله عنها–رأت تعارضاً بين قول النبي – الحديث – وبين الآية القرآنية فجمع النبي صلى الله عليه وسلم بين الآية والحديث وأزال التعارض.

3. حديث عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:" من أحب لقاء الله أحبَّ الله لقاءه، ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه، قالت عائشة أو بعض أزواجه: إنا لنكره الموت، قال: ليس ذلك، ولكن المؤمن إذا حضره الموت بُشر برضوان الله وكرامته فليس شيء أحب إليه مما أمامه فأحب لقاء الله وأحب الله لقاءه، وأنَّ الكافر إذا حضر بُشربعذاب الله وعقوبته فليس شيء اكره إليه مما أمامه، كره لقاء الله وكره الله لقاءه"[3].

فعائشة وقع الإشكال عندها من خلال رؤيتها أن الحديث – قول النبي – يتعارض مع الواقع المحسوس الذي لا ينكره أحد وهو كراهية الموت من الإنسان.

(1) البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، كتاب العلم، باب من سمع شيئاً فراجع، دار ابن كثير، اليمامة، بيروت، 1987م، تحقيق مصطفى ديب البغا، ط3، حديث رقم (103)، ج1، ص51.

(2) مسلم، صحيح مسلم، ج4، 1942، حديث رقم (2496).

(3) البخاري، صحيح البخاري، ج5، 2386، حديث رقم (6142).

2. المرحلة الثانية: المُشْكِل والمختلف في عصرالصحابة والتابعين (11هـ-150هـ):

وفي عصر الصحابة استمرالوضع في الإشكال والاختلاف على ما كان عليه في العهد النبوي فيما يتعلق بالاستبيان والإستيضاح، والبحث عن الحق والصواب، وخاصة فيما يتعلق بالأحكام الفقهية، كما ظهرت أسباب أخرى للاستشكال أو رؤية الاختلاف في النصوص، وهي الحفاظ على السنة، وذبِّ الخطأ غير المتعمد الذي قد يظهر في النص، ولم يكن الاستشكال رداً للحديث أو طعناً في الراوي أو تكذيباً له.

ومن الأخبار والأحاديث التي توضح هذه الجوانب ما يلي:

1. حديث ابن عمر: وفيه "فقال عمر: يا صهيب أتبكي عليّ وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إنّ الميت يعذب ببكاء أهله عليه"، وفيه قول عائشة:" يرحم الله عمر لا والله ما حدث رسول الله صلى الله عليه وسلم إنّ الله يعذب المؤمن ببكاء أحد، ولكن قال: "أن الله يزيد الكافر عذاباً ببكاء أهله عليه". قال: وقالت عائشة: حسبكم القرآن.(وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى) [الأنعام: 164] وفي رواية: "يغفر الله لأبي عبد الرحمن أما أنه لم يكذب ولكنه نسي أو اخطأ إنما مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على يهودية يُبْكى عليها، فقال: "إنهم يبكون عليها وإنها لتعذب في قبرها""[1].

ففي هذه الروايات الواردة في الموضوع عن عائشة وابن عمر نرى كيف أنَّ عائشة رأت فيما رواه ابن عمرمعارضة لكتاب الله، وكذلك مخالفة لحديث آخر من خلال الأحاديث التي تثبت بكاء النبي صلى الله عليه وسلم على جماعة من الموتى وإقراره بعض الصحابة على فعل ذلك، فالرسول ﷺ محال أن يفعل ما يكون سبباً لعذابهم أو يقر عليه[2].

(1) مسلم، صحيح مسلم، ج2، ص 640-643، الأحاديث (928، 929-932).

(2) الزركشي، بدر الدين محمد بن عبد الله، الإجابة لما استدركته عائشة على الصحابة، المكتب الإسلامي، بيروت، ط3، 1980م، ص 92.

2. حديث أبي هريرة مرفوعاً:" إنما الطيرة في المرأة والدابة والدار..." ردت عائشة رضي اللـه عنها ذلك لرؤيتها التعارض مع نص آخر ومع القرآن الكريم فقالت رضي اللـه عنها:"كان نبي اللـه ﷺ يقول: كان أهل الجاهلية يقولون: الطيرة في المرأة والدابة والدار..." ثم قرأت عائشة قوله تعالى: (مَا أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَا) [1] [الحديد: 22].

3. التابعيان مجاهد وعروة بن الزبير يسألان ابن عمر: كم اعتمررسول اللـه؟ فقال: أربع إحداهن في رجب. قالا: فكرهنا أن نكذبه فنردَّ عليه، وسمعنا استنان عائشة في الحجرة، فقال عروة: ألا تسمعين يا أم المؤمنين إلى ما يقول أبو عبد الرحمن؟ فقالت: وما يقول؟ قال: يقول: اعتمررسول اللـه صلى اللـه عليه وسلم أربع عمر إحداهن في رجب. فقالت: يرحم اللـه أبا عبدالرحمن ما اعتمررسول اللـه صلى اللـه عليه وسلم إلا وهو معه، وما اعتمر في رجب. وفي رواية: وابن عمر يسمع فما قال: لا ولا نعم. فسكت[2].

4. حديث أبي سعيد الخدري: لما حضره الموت دعا بثياب جدد فلبسها، ثم قال: سمعت رسول اللـه صلى اللـه عليه وسلم يقول:" أن الميت يبعث في ثيابه التي يموت فيها". فبلغ ذلك عائشة رضي اللـه عنها فأنكرت ذلك، وقالت: يرحم اللـه أبا سعيد إنما أراد النبي صلى اللـه عليه وسلم عمله الذي مات عليه، قال رسول اللـه صلى اللـه عليه وسلم:" يحشرالناس حفاة عراة غرلاً"[3].

---

(1) الحاكم، محمد بن عبد اللـه النيسابوري، المستدرك على الصحيحين، تحقيق مصطفى عطا، ط1، 1990م، دار الكتب العلمية، بيروت، ج2، ص 521، حديث رقم (3788). الزركشي، الإجابة، ص103-104.

(2) يراجع مسلم، صحيح مسلم، ج2، ص 917، حديث رقم (1255). الزركشي، الإجابة، ص 94.

(3) يراجع أبو داود السجستاني، السنن، ج3، ص 190، حديث رقم (3114). ابن حبان، محمد بن حبان، أبو حاتم السقي، صحيح ابن حبان، تحقق شعيب الارناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط2، ==

قلت: والأمثلة كثيرة في هذا العصر، فالصحابة عاشوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلموا منه أكثر الأحكام فإذا جاءهم ما يستغربون مما لم يسمعوا منه استغربوا ذلك، واستشكلوه، وبحثوا عن الحق والصواب، وتثبتوا من ذلك، ولم يكن قصدهم رد الحديث أو الطعن في الراوي، فكان الهدف الحفاظ على السنّة وذب الخطأ في الفهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ببيان تعارضه مع حديث آخر أو آية قرآنية، وبقي الأمرعلى هذه الصورة في عهد الصحابة والتابعين لهم حتى أواخر عصرالتابعين.

3. المرحلة الثالثة: عصر تبع التابعين وما بعدهم (150هـ وما بعدها):

بقي مختلف الحديث ومشكله على الحال التي ذكرنا حتى أوشك عصرالتابعين على الانتهاء، لتبدأ مرحلة جديدة من مراحل هذا العلم بالظهور؛ ذلك أنَّه ظهرت بعض فرق المبتدعة كالشيعة والخوارج والقدرية والمرجئة، ومع ما كانوا عليه من الابتداع فقد كانوا يعظمون النص الشرعي، ويستدلون به ويقدمونه على الرأي والعقل، فهم لم يدعوا إلى معارضة الوحي والسنة بالعقل، وإنما كان عندهم سوء الفهم والتأويل لهذه النصوص، وكان التابعون يردّون على آراءهم وتأويلاتهم، ويبينّون للناس ضلالتهم فتبرأ الناس منهم ورموهم بالعظائم. كما ظهرت الجهمية الذين عارضوا الوحي بالرأي، إلا أنهم كانوا في بداية أمرهم يركزون على أمور العقيدة وإبطال النصوص القرآنية، وقد أخمدت فتنتهم بمقتل شيخهم الجعد بن درهم على يد أمير العراق خالد بن عبد الله القسري. كما ظهر أصحاب الرأي من أهل الفقه، ومع ذلك المجال العام للمُختلف والمُشْكِل هو الفقه وأحاديث الأحكام، ومحاولة وضع قواعد من أصحاب الرأي رأوا من خلالها تعارضاً مع النصوص الشرعية، فكانت بدايات التصنيف في مختلف الحديث، حيث كتب الإمام الشافعي -رحمه الله- في

== 1993م، ج16، ص 307، حديث رقم (7316). الحاكم، محمد بن عبد الله النيسابوري، المستدرك على الصحيحين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1990م، ج1، ص 490، حديث رقم (1260). الزركشي، الإجابة، ص 120.

كتابه "الرسالة" بعض المسائل المتعلقة بهذا العلم نظرياً وعملياً من خلال ذكره بعض المسائل التي اختلف فيها الفقهاء قبله كمالك وأبي حنيفة بناءً على النصوص الشرعية، ثم افرد الإمام الشافعي هذا العلم في كتاب مستقل سماه "اختلاف الحديث"، حيث احتوى هذا الكتاب على مقدمة نظرية تتعلق بهذا العلم وقواعده، ثم كان القسم الآخر من الكتاب أمثلة لأحاديث فيها اختلاف ظاهري، فبيّن الشافعي كيفية التعامل مع هذه الأحاديث في إزالة التعارض.

فالشافعي –رحمه الله- قد وضّح سبيل أصحاب الرأي من الفقهاء في عصره الذين لجأوا إلى تأويل النصوص وإخراجها عن ظاهرها بالعموم أو الخصوص بحجة أنها خبر أحاد، فقال: فإنّ من هذه الطبقة الذين خالفوا أصل مذهبنا ومذهبكم من قال: إنَّ خلافنا لما زعمتم في القرآن والحديث يأمربأنَّ لنا فيه حجة، على أنَّ القرآن عربي، والأحاديث بكلام عربي، فأتاول كلاً على ما يحتمل اللسان ولا أخرج مما يحتمله اللسان، وإذا تأولته على ما يحتمله فلست أخالفه"[1].

وقال مرة أخرى: "ولا حجة في أحدٍ مع رسول الله ولا في أحدٍ ردَّ حديث رسول الله بلا حديث مثله عن رسول الله..."[2]. وقال:" ولا حجة بتوهين الحديث إذا ذهبوا إلى أنه يخالف ظاهر القرآن وعمومه إذا احتمل القرآن أن يكون خاصاً..."[3]. وقد ذكر الشافعي كثيراً من قواعد مختلف الحديث في مقدمة الكتاب.

ولما دخل القرن الثالث وفي أواخر عصرتبع التابعين قويت شوكة المعتزلة وظهرت فرق المتكلمة، فاستحسنوا العقول وجعلوها الأساس في التعامل مع النصوص، فعملوا على إلغاء النصوص وتقديم العقل والرأي عليها، وبرز الوضع في الحديث، فوضع الملاحدة والباطنية وأعداء الدين الأحاديث التي تسيء إلى الدين وقواعده، ودعوا إلى العقل المجرد،

(1) الشافعي، اختلاف الحديث، ص 48.

(2) الشافعي، اختلاف الحديث، ص 59.

(3) المصدر السابق.

ونسبوا التعارض في المنقول للمعقول، فدعوا إلى ردّ كل ما يتعارض مع العقل من المنقول عن رسول اللـــه صلى اللـه عليه وسلم، وطعنوا في أهل الحديث، ونسبوهم إلى الجهـل وحمـل المتنـاقض والمتعـارض وغـير المعقول، وطعنوا في الصحابة والتابعين، فكان اللازم على العلماء من أهل السنة محاربة هـذه البـدع والـرد على هذه الآراء الفاسدة، فكان في ذلـك البدايـة لابـن قتيبـة – رحمـه اللـــه – في كتابـه "تأويـل مختلـف الحديث"، حيث بدأه بمقدمة نفيسة تصور الواقع السائد حينذاك تصويراً دقيقاً، فاحتوى الكتاب على مادة نظرية، ومادة تطبيقية من خلال الأحاديث التي أوردها، والتي ذكر أنَّ فيها تعارضاً واختلافاً مـع أحاديـث أخرى، أو مع الكتاب أو مع العقل وغير ذلك، وقام بتوجيه المعنى وإزالة التعارض الموجّه لها من المبتدعة.

ثم تتابع التصنيف من العلماء في هذا الفن فصنف محمد بن جرير الطبري كتابـه "تهـذيب الأثـار"، وصنف الإمام الطحاوي كتابه "مشكل الاثار"، وصنف ابن فورك كتابه "مشـكل الحـديث وبيانـه"، وصـنف ابن الجوزي كتابه "كشف المشكل"، وصنف شيخ الإسلام ابن تيمية كتابه "درء تعارض العقل مع النقـل"[1]. وتتابع الأمـر- وحتى يومنا هذا - من أهل البدع وأهل الأهواء والمذاهب الفاسدة والذين يريـدون الطعـن في الدين، فلا يجرؤون على ردّها الأحاديث، فيدّعون عليها التناقض والمعارضة للعقل والحـس ليكـون سـبباً في ردّها أو تأويلها بما يتلائم مع أهوائهم وعقولهم وانحرافاتهم.

وما زال الطعن في بعض الأحاديث وادعاء التناقض مع العقل والحس دون ضابط موجودا عند الكثير من أصحاب الأهواء، وما المدرسة العقلية الحديثة إلاّ استمرار للمعتزلة القديمة في آرائها وأفكارها، ولكن ما زال أهل العلم يكافحون ويدافعون عن الحديث النبوي الشـريف ببيان المعنى الصحيح له، ويردّون ادعـاء التعارض بين الحديث وغيره من الأدلة، سواءاً أكانت شـرعية أو من العلم أو الحس والعقل.

(1) قلت: سيأتي الحديث عن أشهر المصنفات في هذا العلم في المطلب السادس من هذا المبحث، ص 27-30.

قال الشاطبي يصف حال المعتزلة:" لقد أُسس دينهم على المعقول، وجعلوا النصوص -أمراً ونهياً وإعلاماً بالمغيبات- تبعاً لعقولهم، والأصل في الدين الاتِّباع والمعقول تبع... - ثم قال - وليتهم وقفوا هنالك، ولكنهم نصبوا المحاربة لله ورسوله باعتراضهم على كتاب الله وسنة نبيه وادعائهم عليها التناقض والاختلاف"(1). ويقول ابن القيم:" تعارضت آراؤهم مع نصوص شرعية، فاتهموا النص، ولم يقرّوا بقصور عقولهم فحكّموا القاصرة في المحكم ورموا النص بالتناقض والتعارض..." (2).

*****



(1) الشاطبي، إبراهيم بن موسى الشاطبي، الاعتصام، تحقيق سليم الملالي، دار ابن عفان، السعودية، ط2، 1412هـ ج2، ص 779 بتصرف.

(2) ابن القيم، محمد بن أبي بكر بن القيم، الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة، تحقيق د. علي محمد الدخيل الله، دار العاصمة، الرياض، السعودية، ج3، ص 990، بتصرف (المعنى).

المبحث الرابع

المُشْكِل والمختلف أسبابه وأهمية دراسته والاشتغال به

أولاً: أسباب مختلف الحديث ومشكله:

من خلال المبحث السابق عرفنا نشأة هذا النوع من علوم الحديث وتعرفنا على أصوله وبداياته من عهد النبوة، فالصحابة والتابعين، فتبع التابعين ومن بعدهم، وتبين لدينا كيف أنَّ المختلف والمُشْكِل كانا ناتجين عن دوافع متباينة في بداياته الأولى عن مراحله بعد ذلك.

وقد تكلّم كثير من العلماء قديماً وحديثاً في مصنفاتهم في هذا الموضوع فذكروا أسباباً وعوامل للمشكل والمختلف في الحديث النبوي.

وكان أول من تكلم في ذلك الإمام الشافعي -رحمه الله- في كتابيه "الرسالة"[(1)]، و "اختلاف الحديث"[(2)]، كما ذكر ابن القيم -رحمه الله- كلاماً جيداً في هذا الموضوع في كتابه "زاد المعاد"[(3)].

كما تكلم عن ذلك الدكتور أسامة الخياط في كتابه "مختلف الحديث" حيث قسّم أسباب التعارض الى ثلاثة أقسام:

1- الاختلاف باعتبار العموم والخصوص.

2- الاختلاف باعتبار تباين الأحوال.

3- الاختلاف باعتبار أداء النقلة.

وقد فصّل هذه الأسباب وطرح أمثلة عليها[(4)].

---

(1) الشافعي، الرسالة، ص 213-214.

(2) الشافعي، اختلاف الحديث، ص 64-65، 101، 103.

(3) ابن القيم الجوزية، زاد المعاد في هدي خبر المعياد، تحقيق شعيب الارناؤط، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1405هـ ج4، ص 149.

(4) يراجع: أسامة الخياط، مختلف الحديث، ص 55-91.

ومن أجود مَنْ كتب في هذا الموضوع الدكتور شرف القضاة في بحثه المنشور[1]، حيث لخص الأسباب وقسمها في قسمين:

أ- الاختلاف الحقيقي: وله الأسباب التالية:

1. نسخ الحكم الشرعي: فالناسخ والمنسوخ فيهما مخالفة حقيقية في المعنى، والنسخ يكون بين القرآن والحديث، ولا يكون بين الحديث والعقل أو العلم فالنص الشرعي قرآناً كان أم حديثاً لا ينسخه إلا نص مثله.

2. تغير الاجتهاد وتعديله للنبي صلى الله عليه وسلم فالاختلاف بين اجتهاد النبي صلى الله عليه وسلم أولاً ثم ما ينزل به الوحي من تعديل وتغيير اختلاف حقيقي، فعندما يروي من سمع الاجتهاد ويروي آخر ما سمع من تعديل فيكون التعارض حقيقياً.

3. خطأ الراوي في الرواية، فربما احدث هذا الخطأ تعارضاً في المعنى، فالخطأ في الرواية دليل على خطأ الراوي وهو حديثٌ شاذ سواء كان الخطأ في المعنى أو اللفظ. فإذا خالف الحديث آية أو حديثاً أقوى منه مخالفة حقيقية فهو حديث شاذ وضعيف، وكذلك إذا خالف حقيقة عقلية أو حقيقة علمية حسية فهو حديث شاذ أما إذا خالف ظناً عقلياً أو ظناً علمياً (نظرية) فهذا لا يدل على الشذوذ فربما اخطأ الظن العقلي والعلمي.

ب- الاختلاف الظاهري:

1. سوء الفهم للنص الشرعي: فالخلاف يكون في عقل بعض الناس وليس حقيقة، ويكون ناشئاً من الخلط بين العام والخاص أو الحقيقة والمجاز أو المطلق والمقيد وما شابه ذلك من أسباب سوء الفهم.

2. قصور العقل البشري: فذكر أنَّ للعقل دائرتين: الأولى يستطيع أن يجزم فيها وهي الحقيقة العقلية وهي ما يتفق عليها كل العقلاء، وهي صغيرة وقليلة نسبياً، والثانية: دائرة الظن، وهي دائرة كبيرة وعلامتها اختلاف العقلاء فيها وعدم الاتفاق عليها.

---

(1) شرف القضاة، علم مختلف الحديث، ص 327-328.

3. قصور العلم التجريبي الحسي: فالحقائق العلمية قليلة، وأكثر ما يطلق عليها علوم هي نظريات ظنية، والنص الشرعي قرآناً أو سنة لا يتعارض مع الحقيقة العلمية، ولكن ربما تعارض مع النظريات لأن بعضها صحيح وبعضها غير صحيح فهو يتعارض مع غير الصحيح منها.

قلت: ومن خلال ما ذكرناه في نشأة المختلف والمُشْكِل تضاف الأسباب التالية:

1. الوضع في الحديث: فالأحاديث المكذوبة والموضوعة كان لها دور كبير جداً في وقوع التعارض والتناقض مع النصوص الشرعية الأخرى الصحيحة في القرآن والسنة.

2. المدارس الفقهية والمذاهب الكلامية وأصحاب البدع والأهواء قديماً وحديثاً وذلك من خلال القواعد التي وضعوها والأصول التي اعتمدوها والتي كان لها أثر في حصول التناقض عندما جعلوها أصولاً مسلّماً بها.

3. الدلالة اللغوية للنص الشرعي وإمكانية التأويل وتعدد المعنى.

4. تكرار الفعل من النبي صلى الله عليه وسلم على سبيل الإباحة.

5. مراعاة حال السائل والمخاطب في الأجوبة من رسول الله صلى الله عليه وسلم وعدم معرفة سبب ورد الحديث.

ثانياً: أهمية دراسة المُشْكِل والمختلف والاشتغال به:

إنَّ المطلع على أسباب المُشْكِل والمختلف لا بدَّ أن يدرك أهمية دراسة هذا العلم ومعرفته وضرورة الاشتغال فيه، فهو من أهم أنواع علوم الحديث، ولابد لكلّ من يشتغل في العلم الشرعي أن يعرف هذا العلم ويطلع على قواعده وأصوله لما له من علاقة مباشرة بالفقه، والأحكام الشرعية، والأصول، واللغة وعلومها، والقرآن وعلومه وتفسيره، ولهذا قال ابن الصلاح في "المقدمة": "وإنما يكمل للقيام به الأئمة الجامعون بين صناعة الحديث والفقه، والغواصون على المعاني الدقيقة"[1]، وقال البلقيني في "محاسن الاصطلاح" ضمن

(1) ابن الصلاح، مقدمة ابن الصلاح، ص 477.

فوائده: "هذا النوع من أهم الأنواع"[1].

وقال النووي في التقريب: "هذا فنّ من أهم الأنواع، ويضطر إلى معرفته جميع العلماء من الطوائف...، وإنما يكمل له الأئمة الجامعون بين الحديث والفقه، والأصوليون الغواصون على المعاني..." [2].

أما أهمية الاشتغال بهذا العلم والفوائد المتوخاة من ذلك، فقد ذكر العلماء بعضها قديماً وحديثاً، فالقدامى ذكروا فوائد هذا العلم من خلال مقدمات[3] مصنفاتهم وكتبهم عندما يبينوا سبب تأليف هذه المصنفات، وكذلك خلال إزالتهم التعارض ورفع التناقض عن الأحاديث التي يوردونها في مصنفاتهم.

وقد لخص الدكتور القضاة[4] أهمية هذا العلم والاشتغال فيه في نقاط نلخصها مع إضافة نقاطٍ أخرى كما يلي:

1. ردّ الشبهات عن الحديث النبوي الشريف، واثبات عصمة النبي صلى الله عليه وسلم، وعصمة الشريعة وأنَّها صالحة لكل زمان ومكان.
2. إزالة التعارض بين الأحاديث وما يعارضها، وهذه الفائدة تؤخذ من تعريفات العلماء ومن طبيعة عمل المصنفين في كتبهم قديماً وحديثاً.
3. الوصول إلى فهم حقيقي للحديث، ومعنى صحيح للأخذ به وذلك من خلال الدراسة والمقارنة بين المتعارض والمتناقض.
4. زيادة الثقة بالسنة النبوية، وأنها لا تعارض العلم ولا الطب، بل لها السبق العلمي

---

(1) البلقيني، محاسن الاصطلاح، ص 477.

(2) النووي، التقريب، لهامشه تدريب الراوي، ج2، ص 196.

(3) يراجع: الشافعي، اختلاف الحديث، المقدمة. ابن قتيبة، تأويل مختلف الحديث، المقدمة. ابن فورك، مشكل الحديث وبيانه، المقدمة.

(4) شرف القضاة، علم مختلف الحديث، ص 325.

والطبي.

5. الاطلاع على معارف وعلوم أخرى طبية وعلمية أو فلكية، يمكن تسخيرها لخدمة مصلحة الدين.

6. زيادة الثقة بالرواة الثقات، وأنهم لم يكونوا زوامل - كما اتهمهم أهل الباطل - لا يفقهون ما يحملون. كما يكشف عن بعض الأخطاء التي وقع بها بعض الرواة.

7. بيان اعتناء المسلمين بنقد الحديث متناً، وانه سبق النقد الإسنادي، وذلك من خلال معرفة أن استشكال النص واعتقاد الاختلاف والتعارض بدأ من عهد النبوة.

8. إثارة العقل وحفزه على التفكير وفهم النصوص[1].

*****

(1) قلت: النقاط رقم (2، 4، 5) مضافة على ما ذكره الدكتور القضاة، والنقاط رقم (3، 6، 7) فيها تصرف وإضافة.

المبحث الخامس

وسائل دفع الاختلاف ورفع الإشكال عند العلماء

اهتم العلماء برفع الإشكال عن الحديث، وإزالة الاختلاف والتعارض بين الأحاديث، فوضعوا لذلك قواعد واضحة، وقد فصَّلوا هذه القواعد وبينّوا شروط كل قاعدة. والمتتبع لهذه القواعد عند العلماء في كتبهم سواء كانوا مُحَدِّثين أم أصوليين أم فقهاء يجد أنَّ هذه القواعد وهذه الوسائل لا تخرج عن:

1. الجمع
2. النسخ
3. الترجيح
4. التوقف
5. يفتى بأحدهما في وقت والآخر في وقت
6. التخيير في العمل بأحدهما
7. التساقط والردَّ

وقد اشتُهِرَ أنَّ هذه القواعد لها ترتيب معين عند العلماء، بحيث لا يُنْتقَل إلى قاعدة إلا إذا تعثر استخدام التي قبلها، وعلى هذا فإنَّ المُحْدِّثين رتبوها كما وضعناها ها هنا إلى الوسيلة الخامسة[1].

قال النووي في التقريب: "والمختلف قسمان: أحدهما: يمكن الجمع بينهما، فيتعين ويجب العلم بهما – قال السيوطي – بعد قوله: فيتعين – ولا يصار إلى التعارض ولا النسخ- والثاني: لا يمكن بوجه، فإن علمنا أحدهما ناسخاً قدمناه، وإلاّ عملنا بالراجح كالترجيح بصفات الرواة وكثرتهم في خمسين وجهاً"[2].

وقال ابن كثير في "اختصار علوم الحديث": "والتعارض بين الحديثين قد يكون بحيث لا يمكن الجمع بينهما بوجه كالناسخ والمنسوخ فيصار إلى الناسخ ويترك المنسوخ، وقد يكون

---

(1) يراجع: الشافعي، اختلاف الحديث، المقدمة، ص 64-65. الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية، ص 606-608. ابن الصلاح، المقدمة، ص 477-479. النووي، التقريب، وبهامشه التدريب، ج2، ص 197-198. ابن كثير، اختصار علوم الحديث، ص 148-149 (الباعث الحثيث).

(2) النووي، التقريب، مع تدريب الراوي، ج2، ص 197-198.

بحيث يمكن الجمع، ولكن لا يظهر لبعض المجتهدين فيتوقف حتى يظهر وجه الترجيح بنوع من أقسامه أو يهجم فيفتى بواحدٍ منهما، أو يفتى بهذا في وقت، وبهذا في وقت"[1].

أما الأحناف فقد خالفوا المُحدِّثين في ترتيبهم لهذه القواعد حيث قدموا النسخ والترجيح على الجمع، كما أنّهم لم يستخدموا التوقف أو التخيير لتصبح عندهم كما يلي:

1. النسخ 2. الترجيح 3 . الجمع

4. التساقط والرد وعدم الاحتجاج وطلب الدليل من وجه آخر[2].

قلت: وقد فصّل القواعد الثلاث المتفق عليها – الجمع والنسخ والترجيح – الدكتور أسامة الخياط في كتابه "مختلف الحديث بين المحدثين والأصوليين والفقهاء"[3]، وجعل لكل قاعدة فصلاً خاصاً بها في باب من أبواب الكتاب. وقد رجّح الدكتور الخياط منهج المحدثين في استخدام القواعد وترتيبها حيث قال:" ولقد يعلم المتأمل في هذين المنهجين والناظر في هذين المسلكين أن ما أنتهجه المُحدّثون والجمهور من طريق في ترتيب هذه القواعد الثلاث جدير بالإعجاب، حقيق على أن لا يكون غيره أولى منه بالتقديم"، كما وصف الخياط هذا المنهج بالموضوعية، ودلّل على ذلك بأنَّ المُحَدِّثين عندما يريدون دفع التعارض لا ينظرون في ذلك إلى رأي طائفة أو مذهب، ولا يقصدون الانتصار لمذاهبهم أو ترجيح آراء أو أدلة مذاهب، بل يقصدون الجمع بين الحديثين المتعارضين بوجه من الوجوه حتى يندفع التعارض ويرتفع الإشكال، ثم تابع فقال: وذلك بخلاف فهم الحنفية فأنَّهم يسعون في محاولتهم التوفيق بين المتعارض من الأخبار إلى ترجيح ما يقوّي المذهب ويشدُّ أزره - ثم قال -: "والمعروف أنَّ القواعد والضوابط الأصولية وضعت عندهم لخدمة المذهب نفسه،

(1) ابن كثير، اختصار علوم الحديث، الباعث الحثيث، ص 148.

(2) ابن نظام الدين الأنصاري، فواتح الرحموت، ج2، ص 189. ابن امير الحاج، التقرير والتحبير، ج3، ص 3.

(3) أسامة الخياط، مختلف الحديث، ص 127-169، 173-201، 205-327.

بحيث إنَّ واضعي تلك القواعد كانوا يبنون عملهم في وضع هذه القواعد على ما يذكر إمام المذهب"[1].

قلت: الملاحظ على عمل الخياط أنه وقف عند ترجيح مذهب المُحدِّثين دون زيادة أو إضافة أو تعديل.

أما الدكتور شرف القضاة فكان منهجه في عرض هذه القواعد والوسائل مبايناً لما فعله الخياط، فبعد أن قسم هذه الوسائل واستخدامها إلى ثلاثة أقسام على النحو التالي:

1. المُحدِّثون: والوسائل عندهم: الجمع، النسخ، الترجيح، التوقف أو الرد.
2. جمهور الأصوليين: وهي عندهم: الجمع، الترجيح، النسخ، الرد أو يختار أحدهما أو يؤخذ بكل منهما مرة.
3. الأحناف: وهي عندهم: النسخ، الترجيح، الجمع، التساقط.

قام بمناقشة الآراء، وإبداء ملاحظات عليها، وإجراء تعديلات لترتيبها، مع إقراره بأنَّ رأي المحدثين هو أقربها للصواب.

ثم خلص القضاة إلى منهج مقترح يراه هو الأرجح والأنسب في التعامل مع المختلف والمُشْكِل وعلى النحو التالي:

1. رد الضعيف 2. النسخ الصريح 3. الجمع والتوفيق
4. النسخ غير الصريح 5. الترجيح 6. التوقف[2].

قلت: المطلع على هذا المنهج، ومن خلال بيان صاحبه له وطرح الأمثلة عليه يرى الدقة في المنهج، والوضوح في العبارة، والتمثيل البين مع عدم الإطالة والإطناب.

---

(1) أسامة الخياط، مختلف الحديث، ص 330-331 بتصرف يسير.

(2) القضاة، علم مختلف الحديث، العناوين التالية، حكم مختلف الحديث، مناقشة الآراء، ص 328-330.

فالقاعدة الأولى التي ذكرها القضاة وهي" ردّ الضعيف" واضحة في أولويتها ووجوب تقديمها، فإذا ثبت أن المتعارضين أحدهما صحيح والآخر ضعيف، وجب ردّ الضعيف مباشـرة، ولا حاجة للاشتغال به، وهذا الأمريريح الباحث، ويوفر على المُحدِّث الوقت والجهد، كما لا يوقع الباحث في متاهات ولا سقطات يمكن أن يتعرض لها بأوجه الجمع أو الترجيح أو غير ذلك.

كما أن هذا الرأي بردّ الضعيف ابتداءاً قد أشار إليه الشافعي – رحمه الله- في مقدمة كتابه "اختلاف الحديث" عندما قال:" وجماع هذا ألاَّ يقبل إلا حديث ثابت كما لا يقبل من الشهود إلا من عرف عدله، فإذا كان الحديث مجهولاً أو مرغوباً عمّن حمله كان لما لم يأت لأنه ليس بثابت"[1].

وقد طبق الشافعي هذا المنهج في كتابه من خلال القضايا التي طرحها، ففي "باب استقبال القبلة للغائط والبول" فقد وّجه الشافعي الأحاديث المتعارضة بأن لكل واحد منها معنى، وفرّق بين العمران والصحاري. ثمَّ قال: فإنْ قيل: روى سلمة بن وهرام عن طاووس: وحق على كل مسلم أن يكرم قبلة الله، أن يستقبلها لغائط أو بول". فردَّ الشافعي قائلاً: قيل له: هذا مرسل وأهل الحديث لا يثبتونه[2].

وقد دعّم القضاة رأيه في تقديم ردّ الضعيف أولاً، بأن قال:"إن الحديث الضعيف أصلاً والذي لا مخالفة فيه يقبل بشروط ومواضع مع خلاف في ذلك، فيكف إذا كان هذا الضعيف مخالفاً للصحيح من الحديث، فهو منكر ولا خلاف في عدم قبوله"[3].

أما القاعدة والوسيلة الثانية في المنهج المقترح للقضاة: فهي واضحة في أولويتها في التقديم على ما بعدها، فإذا ما ثبت النسخ بين الحديثين المتعارضين بنصّ صريح واضح من

(1) الشافعي، اختلاف الحديث، المقدمة، ص 65.

(2) الشافعي، اختلاف الحديث، ص 227-228.

(3) القضاة، علم مختلف الحديث، ص 330.

رسول اللـه صلى اللـه عليه وسلم أو من صحابي، وجب الأخذ به وأعمال النسخ ولا داعي للبحث عن أوجه الجمع أو الترجيح لأن ذلك يعد معاندة للشارع الحكيم، فالنسخ في الشرع له حكمة، والجمع بينهما قد يعني العمل بما أمرالشرع تركه وإلغائه، مع أن الشرع يأتي بالناسخ ويترك المنسوخ لمصلحة العباد الدينية أو الدنيوية وهذا هو الخير، وقد قال اللـه تعالى:(مَا نَنسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلِهَا...) [البقرة: 106] وهذا المعنى أشار إليه الزمخشري في "الكشاف"[(1)]، والطبري في "جامع البيان"[(2)].

وقد طرح الدكتور القضاة أمثلة للنسخ الصريح الذي يتعين الأخذ بالناسخ منه وترك المنسوخ ومن بينها "الأحاديث المتعلقة بنكاح المتعة"[(3)]، وبيّن أنه لا بد من القول بالنسخ للنص الوارد في بعض الأحاديث الصحيحة.

قلت: ولو استعرضنا قضية من قضايا التعارض التي فيها نسخ صريح بناءً على هذه القاعدة وتخيلنا الجمع فيها على وجه من الأوجه، فكم يكون فيها من مشقة في هذا العصر، وهذه القضية هي: "الأحاديث الواردة في الوضوء مما مست النار"، فقد ورد حديث أبي هريرة وعائشة مرفوعاً إلى رسول اللـه صلى اللـه عليه وسلم بلفظ "توضّأوا ممّا مسّت النار"[(4)]. وورد في نسخه حديث جابر: "كان آخر الأمرين من رسول اللـه صلى اللـه عليه وسلم ترك الوضوء مما مست النار"[(5)].

---

(1) الزمخشري، أبو القاسم جاد اللـه محمود بن عمر، الكشاف، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، ط1، 1977م، ج1، ص 303.

(2) الطبري، محمد بن جرير، جامع البيان عن تأويل آي القران، القاهرة، مطبعة مصطفى الحلبي، ط3، 1968م، ج1، ص 358.

(3) القضاة، علم مختلف الحديث، ص 331.

(4) مسلم، صحيح مسلم، ج1، ص 272-273، حديث رقم (352-353).

(5) أبو داود، السنن، ج1، ص 49، حديث رقم (192).

ومع أنَّ الحديث الأول أخرجه مسلم في صحيحه والآخر مخرج في غير الصحيح فهو في السنن إلاَّ أن الأخذ بقاعدة النسخ وتقديمها هو الأحق والمتعين والأنسب للعصر وواقعنا. فإذا كان في عهد النبوة وزمن الصحابة أكثر الطعام مما لم تمسه النار، والقليل منه ما كان طعامهم مما مسّت النار، فإن الأمرمختلف الآن: فأي طعام لم تمسه النار اليوم، فغالب الأطعمة إن لم يكن كلها هي مما مست النار سواء كان هذا الطعام يؤكل صباحاً أو مساءً، وكذلك الشراب، فتقديم النسخ والأخذ به هو الأولى، وفيه دلالة على واقعية الشريعة وبعد نظرتها، وصلاحيتها لكل زمان ومكان.

أما القاعدة الثالثة: وهي الجمع والتوفيق بين الدليلين المتعارضين فالوضوح في أولويتها في التقديم على النسخ غير الصريح أو على الترجيح جليّ، لأن الجمع فيه أعمال للحديثين معاً، أما القول بالنسخ فيعني ترك العمل بأحدهما دون دليلٍ واضح، وكذلك الترجيح ففيه ترك العمل بالمرجوح والأخذ بالراجح وهذا يعني الترك لنص شرعي دون دليلٍ واضح مع إمكانية العمل به.

وقد ذكر العلماء أوجهاً للجمع بين المتعارض من الحديث أو المشكل، سواء أكان هذا التعارض بين الحديث والقرآن أو الحديث مع مثله أو مع العقل أو الحس، كما ذكروا الشروط في الجمع حتى يكون مقبولاً[1].

أما القاعدة الرابعة: وهي النسخ غير الصريح، فترتيبها بعد قاعدة الجمع أمرمنطقي، فتعارض حديثين مع صحتهما وتباين وقتهما، بأن يكون أحدهما متقدماً والآخر متأخراً، يستدعي القول بالنسخ قبل أن نقدم على البحث عن أوجه ترجيح لأحدهما على الآخر، لأنَّ الترجيح فيه تقوية لأحد الحديثين على الآخر، وفيه ترك العمل بأحدهما، أما القول بالنسخ فلا ضير فيه، لأنه اعتراف بصحة الحديث رواية، وفيه عدم تقوية أحدهما من جهة الراوية.

(1) القضاة، علم مختلف الحديث، ص 331-335. أسامة الخياط، مختلف الحديث، ص 130.

أما القاعدة الخامسة: وهي "الترجيح" فموقعها في ترتيب المنهج المقترح مناسب، فإذا لم يمكن الجمع، ولم يثبت نسخ بين المتعارضين مع صحتهما، فمن الواجب بعد ذلك البحث عن وجه لترجيح أحدهما على الآخر اعتماداً وانطلاقاً من عدم وجود تعارض بين الأدلة الشرعية، وأنها لا تبطل بعضها بعضاً بل هي متكاملة متوافقة.

وقد ذكر العلماء أوجه للترجيح كثيرة، وهي مبسوطة في كتب أصول الفقه وغيرها، فقد أورد الحازمي[1] خمسين وجهاً، وذكر العراقي[2] ماية وعشرة أوجه للترجيح، كما اشتهر تقسيم السيوطي[3] لأوجه الترجيح عندما جعلها في سبعة أقسام رئيسة، كما اختصرها القاسمي[4] في أربعة أقسام لكل قسم مجموعة أوجه، وقد افرد أسامة الخياط[5] فصلاً كاملاً من كتابه لهذه القاعدة وجعل مردّ الأوجه إلى خمسة أقسام، وفصّل هذه الأقسام الخمسة وما يندرج تحتها، وقام بطرح أمثلة عليها.

أما الدكتور شرف القضاة فمع استحسانه لتقسيم القاسمي إلاّ أنه اختصرهذه الأقسام فجعلها في ثلاثة أقسام رئيسة كما يلي:

1. الترجيح بالسند: ويشمل هذا – عنده – رواة الحديث من حيث العدالة والضبط، ومن حيث العدد، كما يشمل الاتصال وعدمه، وطرق التحمل.

(1) الحازمي، أبو بكر بن موسى الحازمي، الاعتبار في الناسخ والمنسوخ، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1996م، ص 9-20.

(2) العراقي، زين الدين بن عبد الرحيم، التقييد والإيضاح، تحقيق عبد الرحمن أحمد عثمان، دار الفكر للنشروالتوزيع، ط1، 1981م، ص 285-289.

(3) السيوطي، تدريب الراوي، ج2، ص 198.

(4) القاسمي، محمد جمال الدين أبو الفرج، قواعد الحديث، دار إحياء الكتب العربية، عيسى الحلبي، ص 313.

(5) أسامة الخياط، مختلف الحديث، ص 207-326.

2. الترجيح بالمتن: ومن أمثلته – عنده – تقديم القول على الفعل، وتقديم قطعي الدلالة على الظني، والمنطوق على المفهوم، والحقيقة على المجاز، والمروي بالفظ على المروي بالمعنى.

3. الترجيح بأمرخارجي: ومن أمثلته – عنده – تقديم ما وافق القران، أو السنة، أو القياس، أو عمل أهل المدينة[1].

قلت: والمدقق والمطلّع على الأوجه المذكورة عند العلماء وتقسيماتهم قديماً وحديثاً يجد أنها جميعها ترجع إلى ما ذكره القضاة في الأقسام الثلاثة فهي شاملة، مع إمكانية إضافة أوجه تندرج تحت هذه الأقسام كالأمور الخارجية مثلاً، فيمكن تقديم ما يوافق الحس، والحقائق العلمية، أو العقلية، أو الحدث الواقع.

أما القاعدة السادسة: وهي "التوقف" فهي نهاية المطاف بين المتعارضين، وهي تعني عدم الأخذ بهما واعتبارهما كأنهما غير موجودين، ولكنَّ التوقف أمرنسبي، فما أتوقف فيه أنا قد لا يتوقف فيه غيري، وما لا استطيع أن اجمع بينه من المتعارض أو أرجح بعضه على بعض أو أحكم بالنسخ فيه قد يستطيعه غيري فيبقى التوقف حلاً نظرياً مؤقتاً والله أعلم.

*****

(1) القضاة، علم مختلف الحديث، ص 336.

الفصل الثاني

أشهر المصنفات في مختلف الحديث ومشكله، تعريف ودراسة وتحليل

المبحث السادس

التصنيف في مختلف الحديث ومشكله قديماً وحديثاً

إن التصنيف والكتابة في مختلف الحديث ومشكله كان في ناحيتين أو مسارين:

أ- الناحية النظرية: المتعلقة بهذا العلم وأقسامه، ووسائل التعامل معه.

ب- الناحية العملية التطبيقية: من خلال جمع أحاديث فيها تعارض أو تناقض مع نص آخر أو مع العقل، أو الحس أو النظر، ثم إزالة هذا التعارض أو رفع الإشكال عن الحديث المُشْكِل لفظاً أو معنى.

وفي هذا المبحث سأقوم بذكر المصنفات التي أفردت هذا النوع من علوم الحديث نظرياً أو تطبيقياً، أما ما يتعلق بهذا العلم من مقتطفات مذكورة في بعض المصنفات فلا تدخل ضمن محتوى هذا المبحث، لأنَّ جميع كتب "مصطلح الحديث" قد أشارت إلى هذا العلم، ووضحت مفهومه، وذكرت بعض أقسامه، وذلك ببحثها له نوعاً من أنواع علوم الحديث.

أما المصنفات المشهورة فهي:

1. "اختلاف الحديث" للإمام محمد بن إدريس الشافعي – رحمه الله – (ت204هـ)، وقد أجمع كل[1] من تكلم في مختلف الحديث نظرياً أو تطبيقياً أنَّ أوّل من ألّف وصنّف في هذا العلم من الناحيتين المذكورتين هو الإمام الشافعي. فقد ذكر كثيراً من مسائل هذا العلم في كتابيه "الأم" و"الرسالة" ثم افرد الشافعي هذا العلم في هذا المؤلف الذي جمع فيه الناحية النظرية والتطبيقية.

(1) يراجع: السيوطي، تدريب الراوي، ج2، ص 196. أحمد شاكر، الباعث الحثيث، ص 147. عبد المجيد محمود، أبو جعفر الطحاوي وأثره في الحديث، ص264-265. شرف القضاة، علم مختلف الحديث، ص 326. أسامة الخياط، مختلف الحديث، ص 11.

2. "تأويل مختلف الحديث" – حسب ما هو مطبوع ومشهور – لأبي محمد عبد اللـه بن مسلم بن قتيبة الدنيوري (ت 276هـ) [1]، و قد قصد من تأليفه رد الشبه و المطاعن التي وصف بها اعداء اهل الحديث و خصومه من اصحاب الكلام و غيرهم اهل الحديث، و ازالة التعارض المتهوهم عن الاحاديث التي طعن فيها خصوم اهل السنة فادعوا عليها التناقض، و رفع الاشكال عن الاحاديث التي ادعوا عليها استحالة المعنى او مخالفة العقل أو الحس أو النظر او الاجماع أو القياس، وبلغت قضايا الكتاب 109 قضيه.

3. "تهذيب الآثار وتفصيل معاني الثابت عن رسول اللـه من الأخبار" لمحمد بن جرير بن يزيد أبو جعفر الطبري (ت 310هـ). وقد رتب ابن جرير هذا الكتاب على المسانيد، فبدأ بمسند الخلفاء الأربعة ثم بقية المبشرين بالجنة ثم مسند أهل البيت ومن مسند ابن عباس قطعة ثم مات ابن جرير ولم يكمل هذا الكتاب.

وقد أشار إلى هذا الترتيب الإمام السبكي في "طبقات الشافعية" فقال:" وابتدأ بتصنيف "تهذيب الآثار" وهو من عجائب كتبه فابتدأ بما رواه أبو بكر الصديق رضي اللـه عنه بما صح عنده بسنده، وتكلم فيه على كل حديث منه فابتدأ بعلله وطرقه، وما فيه من الفقه والسنن واختلاف العلماء وحججهم وما فيه من المعاني والغريب"[2]. وزاد الذهبي على ما قاله السبكي قائلاً:" والرد على المحدثين"[3]. قلت: المطبوع من الكتاب هو مسند علي وعمر وابن عباس – رضي اللـه عنهما.

(1) لزيادة التعرف على هذا الكتاب و منهج مؤلفه يراجع كتابنا (مشكل الحديث لابن قتيبه دراسة منهجيه نقديه).

(2) السبكي، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين، طبقات الشافعية، مطبعة عيسى البابي الحلبي، ط1، 1964م، ج3، ص 121.

(3) الذهبي، أبو عبد اللـه محمد بن أحمد بن عثمان، سير أعلام النبلاء، تحقيق شعيب الارناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1983م، ج14، ص 273.

4. "مشكل الآثار" لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي الطحاوي (ت 321هـ) قال الدكتور عبد المجيد:" وقد اشتمل هذا الكتاب على أحاديث رأى فيها الطحاوي مشكلاً خفي المعنى سواء كان ذلك في التفسير أو القراءات أو الفقه أو اللغة أو علم الكلام أم في غير ذلك فهو أعم من مختلف الآثار" [1].

5. "شرح معاني الآثار" لأبي جعفر الطحاوي - صاحب الكتاب سابق- وقد عرَّف الأستاذ الدكتور عبد المجيد محمود بهذا الكتاب فقال: "وموضوع هذا الكتاب هو الأحاديث المتعارضة التي كانت من أسباب اختلاف العلماء في الأحكام العملية، لاستدلال كل فريق بما يؤيده من هذه الأحاديث المختلفة، ولهذا فالكتاب ليس من موضوعه البحث عن العقائد أو الفضائل أو غير ذلك مما يخرج عن نطاق البحث الفقهي، وقد رتبه أبو جعفر على أبواب الفقه ترتيباً محكماً، فقد قسمه إلى كتب، وقسم الكتب إلى أبواب تندرج تحتها" [2].

وقد لخص الدكتور عبد المجيد منهج الطحاوي في مناقشة الآثار المختلفة كما يلي:

1. يجتهد في أن يبحث عن معنى يوفق به بين الأحاديث المتعارضة بما يزيل تعارضها، وبذلك يصحح هذه الأخبار ولا يضعف احدهما ما وجد إلى ذلك سبيلاً.

2. إذا تضادت الآثار، ولا سبيل إلى الجمع بينها، فإن كان هناك نسخ بينه. وإن لم يظهر نسخ بحث عن مُرجِّح بين الآثار المتعارضة بما هو معروف من وسائل الترجيح [3].

وقد صرح الطحاوي بالسبب من تأليفه هذا الكتاب قائلاً "سألني بعض أصحابنا أن أضع له كتاباً اذكر فيه الآثار المأثورة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الأحكام التي يتوهم أهل الإلحاد والضعفة من أهل الإسلام أنَّ بعضها ينقض بعضاً، لقلة علمهم بناسخها من

(1) عبد المجيد محمود، الطحاوي وأثره في الحديث، ص 306.

(2) المصدر السابق، ص 286 قلت: لزيادة التعرف على هذا الكتاب و منهج مؤلفه فيه يراجع كتابنا (شرح مشكل الآثار للطحاوي دراسة منهجية نقدية).

(3) المصدر السابق، ص 289-290.

منسوخها"[1].

6. "مشكل الحديث وبيانه" لأبي بكر محمد بن الحسن بن فورك (ت 406هـ).

وموضوع هذا الكتاب الأحاديث التي ظاهرها يوهم التشبيه في صفات الله تعالى للمحدثات والموجودات، فيزيل الإشكال، ويقوم بتأويلها بما يليق بالله معتمداً على اللغة وبما يوافق السنة والقرآن.

7. "كشف المُشْكِل" و"التحقيق في أحاديث الخلاف"[2]: وهما لأبي عبد الرحمن بن علي بن محمد ابن الجوزي (ت 597هـ).

8. "تأويل الأحاديث الموهمة للتشبيه"[3]، لجلال الدين السيوطي (ت 911هـ).

9. "بنات الأفكار في معاني الأخبار"[4] لمحمد بن علي بن طولون الحنفي (ت 953هـ).

10. "مشكلات الأحاديث النبوية وبيانها" لعبد الله بن علي النجدي القصيمي (ت 1353هـ).

قال المؤلف: ويحتوي هذا الكتاب على الأحاديث النبوية التي استشكلتها العلوم الحديثة، من طبية وجغرافية وفلكية وحسية... الخ وفيه بيانها بنفس العلوم". وقد ذكر فيه قرابة ثلاثين حديثاً[5].

11. "مختلف الحديث بين المحدثين والأصوليين الفقهاء" للدكتور أسامة الخياط.

(1) الطحاوي، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة، شرح معاني الآثار، تحقيق محمد زهري النجا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1979م، ج1، ص 11.

(2) الأول ذكره الدكتور شرف القضاة "علم مختلف الحديث"، ص 327، والثاني مطبوع في أربع مجلدات.

(3) ذكره الدكتور شرف القضاة، ص 327.

(4) ذكره الدكتور عبد المجيد محمود في كتابه "الطحاوي وأثره في الحديث"، ص 276.

(5) انظر: عبد المجيد محمود، الطحاوي وأثره في الحديث، ص 277-278.

وسأقوم في المبحث القادم بالتعريف بكتابين من هذه الكتب المذكورة في هذا المبحث هما:

- "اختلاف الحديث" للشافعي مثالاً لكتب المختلف.

- "مشكل الحديث وبيانه" لابن فورك مثالاً لكتب المشكل.

اما كتابي ابن قتيبة (تأويل مختلف الحديث)، و كتاب الطحاوي (شــرح مشـكل الآثـار) فقـد أفردنـا لكل واحد منهما كتاباً بينا فيه منهج كل واحد منهما.

*****



المبحث الثاني

كتاب "اختلاف الحديث" للشافعي" تعريف ودراسة

تمهيد

أهميته كتاب " اختلاف الحديث" للشافعي [1] في علم مختلف الحديث

يعد كتاب "اختلاف الحديث" أصل علم مختلف الحديث لكونه أول مصنفٍ في هذا العلم، وقد جمع بين الناحية النظرية والتطبيقية. فقد بدأ الشافعي كتابه بمقدمة قعّد فيها بعض

(1) هو الإمام محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع، نسب إلى جده الأخير فعرف بالشافعي، وهو قرشي مكي، كنيته: أبو عبد الله، وهو صاحب المذهب المشهور بـ "المذهب الشافعي"، ولد بغزة سنة 150هـ ثم حمل إلى مكة بعد فطامه، فنشأ فيها وتلقى علومه، حفظ القران وهو ابن سبع سنين، حدث عن الإمام مالك بن انس إمام أهل المدينة، حفظ الموطأ في عدة ليالٍ وعمره ثلاث عشرة سنة وعرضه على الإمام مالك، وحدّث عن سفيان ابن عيينه، وتفقه على يد مسلم بن خالد الزنجي الذي أذن للشافعي بالفتوى وهو دون العشرين، كان بارعاً في الأدب والشعر واللغة، كما برع في الحديث والقفه وأصوله، كان قوي الحجة، جمع بين فقه الحجازيين والعراقيين والمصريين، زار بغداد واجتمع بالإمام أحمد بن حنبل، وتنقل بين مكة وبغداد، ثم انتقل إلى مصرسنة 199هـ واستقر بها إلى أن توفي سنة 204هـ عن أربع وخمسين سنة، روي عنه الإمام أحمد، وأبو عبيد القسام بن سلام، والحميدي شيخ البخاري وغيرهم الكثير. مصنفاته كثيرة منها: أحكام القرآن، الرسالة، الأم، فضائل قريش، المواريث، اختلاف الحديث. شهد له الذهبي عنايته بالحديث فقال:" كان حافظاً للحديث، بصيراً بعلله، لا يقبل منه إلاّ ما يثبت عنده". وقال أحمد بن حنبل: "ما مس أحد محبرة ولا قلماً إلاّ للشافعي في عنقه منه".

انظر: * ابن كثير، عماد الدين إسماعيل بن حفص، البداية والنهاية، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت، ج10، ص251. * الخطيب البغدادي، أبوبكر أحمد بن علي بن ثابت، تاريخ بغداد، طبعة دار الفكر، ودار الكتاب العربي، ج2، ص56-73. * الذهبي، أبوعبد الله محمد بن أحمد بن عثمان، تذكرة الحفاظ، دار إحياء التراث العربي، ودار المعارف العثمانية،ج 1، ص361. * الأصفهاني، أبونعيم أحمد بن عبد الله، حلية الأولياء، دار الكتاب العربي، بيروت، ط2، 1997م، ج9، ص63.

أصول هذا العلم، كأسباب الاختلاف، وطرق دفعه وإزالته، والشروط الواجب توفرها في الحديث حتى يندرج في مختلف الحديث وغير ذلك من الأمور المتعلقة بهذا الموضوع. ثم ذكر جملة أبواب عرض فيها وجه الاختلاف ثم الجواب عليه، وبهذا كان ما فعله الشافعي منهجاً وأسلوباً اتَّبعه مَنْ بعده ممن صنّف في المختلف أو جمع بين الأحاديث المتعارضة.

فالشافعي وضع المنهج والطريقة لِمَنْ بعده، غير أَنَّه لم يقصد استيعاب المختلف، بل ذكر أمثلة نبه من خلالها على طريقة التعامل مع مثل هذا النوع. قال النووي:"وصنّف فيه أي مختلف الحديث -الإمام الشافعي ولم يقصد-رحمه الله- استيفاءه، بل ذكر جملة ينّبه بها على طريقه"، وعقّب السيوطي في الشرح: "وهو-أي الشافعي- أول من تكلَّم فيه" [1].

وقال الدكتور عبد المجيد:"والمصنفون في علم "اختلاف الحديث" قليلون، ولا نعلم أحداً ألَّف فيه قبل الإمام الشافعي رضي الله عنه ثم ألف فيه ابن قتيبة"[2]، وقال في موضع آخر:"إلاّ إني لم أعثر على مؤلفٍ فيها قبل الشافعي"[3].

وقال البلقيني- معلقاً على قول ابن الصلاح عن علم مختلف الحديث: وإنما يكمل للقيام به الأئمة الغواصون الجامعون بين صناعتي الحديث والفقه..."- فائدة: هذا النوع من أهم الأنواع، وأجلّ ما صنّف في ذلك كتاب "اختلاف الحديث" للإمام الشافعي رضي الله عنه وهو مدخل عظيم في هذا النوع"[4].

---

(1) انظر: السيوطي، جلال الدين، تدريب الراوي، تحقيق عبدالوهاب عبداللطيف، المكتبة العلمية، المدينة المنورة، ط1، 1972م، ج2، ص196.

(2) عبد المجيد محمود، الطحاوي وأثره في الحديث، الهيئة المصرية للكتب، القاهرة، ط1، 1975م، ص 264.

(3) المرجع السابق، ص 265.

(4) ابن الصلاح، تقي الدين عثمان بن الصلاح الشهرزوري، مقدمة ابن الصلاح وبهامشها محاسن الاصطلاح للبلقيني، تحقيق بنت الشاطئ، مصر، دار المعارف، ط1989م، ص 477.

وقال الدكتور أسامة الخياط عن الكتاب:" أنّه تصنيف مستقل ومختص بنوع "مختلف الحديث" فليس فيه قضايا من "مشكل الحديث"، ولا ريب أنّ لهذا الاستقلال في التصنيف أثره المستبين في دفع الاضطراب والتشويش والخلط عن ذهن القارئ وهو يعصمه من الوقوع في اللبس والخطأ في الفهم"[1].

من هنا يتبين لنا أهمية هذا الكتاب ومكانته في هذا العلم، ولمن صنّف فيه من بعده نظرياً وتطبيقياً، حيث تعد طريقة الشافعي في رفع الاختلاف وإزالته هي المنهل الأول الذي استقى منه العلماء الذين جاءوا بعده أمثال ابن قتيبة والطحاوي وغيره.

قال الدكتور عبد المجيد - خلال حديثه عن كتاب الشافعي وتأثر الطحاوي بأسلوب الشافعي- :"وسوف يتبين لنا أنَّ الطحاوي تأثر تأثراً كبيراً بالشافعي وبخاصة في كتابه "معاني الآثار". ثم قال عن أسلوب الشافعي في إيراده ما يحفظ من طرق الحديث واستخدام المناظرة في مواضع الاختلاف:" وسوف نرى أن هذا ما فعله الطحاوي أيضاً""[2].

وقال الدكتور القضاة:" كان للإمام الشافعي –رحمه الله– شرف السبق إلى تدوين علمين هامين اختصت بهما الأمة الإسلامية دون بقية الأمم، وهما: أصول الفقه، وعلم أصول الحديث ومصطلحه. ولكنّ الشافعي لم يكتف بذلك بل ألف كتاباً مستقلاً في علم مختلف الحديث سماه "اختلاف الحديث" فكان بذلك أول من كتب في مختلف الحديث نظرياً وتطبيقياً""[3].

*****

(1) الخياط، أسامة الخياط، مختلف الحديث بين المحدثين والأصوليين والفقهاء، دار ابن حزم، بيروت، لبنان، ط1، 2001م.، ص 344.

(2) عبد المجيد محمود، الطحاوي وأثره في الحديث، مرجع سابق، ص 271-272.

(3) القضاة، شرف القضاة، علم مختلف الحديث، مجلة دراسات، أبحاث الجامعة الأردنية، عمان، مجلد 28، العدد 2، 2001م.ص 326.

المطلب الأول

مقدمة الكتاب - عناصرها ومحتوياتها -

إنّ الناظر في المقدمة التي بدأ بها الشافعي -رحمه الله- كتابه سيجد أنها احتوت على أكثر من عنصر، وأكثر من موضوع مما له علاقة وارتباط بمحتوى الكتاب والعلم الذي يبحث فيه، كما أنَّ هذه المقدمة تعدّ هي المادة النظرية الأولى في علم "مختلف الحديث".

ويمكن تلخيص محتوى المقدمة والعناصرالتي تضمنتها في النقاط التالية:

1. بيّن الشافعي مكانة السنة من القرآن الكريم، وأنَّ الرسول صلى الله عليه وسلم مبين لما فرضه الله على خلقه في القرآن والسنة، فالسنة مبيّنة ومفسرة للعام الذي أريد به الخاص، كما قرر أن السنة لا تعارض القرآن بأي وجه[1].

2. قسّم الشافعي الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى قسمين:

أ- خبر عامّة عن عامّة عن النبي صلى الله عليه وسلم"وهذا يحمل ما فرضه الله على عباده أن يأتوا به بألسنتهم وأفعالهم، وهذا يستوي فيه أهل العلم والعوام. ومثَّل له الشافعي بـ" عدد الصلاة، صوم رمضان، تحريم الفواحش...

ب- خبر خاصة في خاص الأحكام، لم يكلفه العامة، وهذا لم يأت كما جاء الأول، وكلّف علم ذلك من فيه الكفاية الخاصة دون العامة.

ومثل له الشافعي: ما يكون به سجود السهو وما لا يكون، وما يفسد الحج وما لا يفسده... [2].

3. بيّن الشافعي اختياره لقبول خبر الواحد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وسرد الشافعي أدلة على قبول خبر الآحاد من السنة النبوية، وردّ على المخالفين لرأيه في هذا الموضوع، وأكد أن

(1) الشافعي، محمد بن إدريس، اختلاف الحديث، تحقيق عامرأحمد حيدر، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط2، 1993م، ص35-37.

(2) الشافعي، محمد بن إدريس، اختلاف الحديث، ص 37-38.

قبول خبر الواحد هو منهج الصحابة والتابعين وغيرهم[1].

4. أنكر على من قال: أن نعرض السنة على القرآن، فإن وافقت ظاهره أخذنا بها، وإلا أخذنا بظاهر القرآن، وتركنا السنة، وقرر أن نسلّم للسنة باتباعها، ولا نعرضها على قياس ولا غيره[2].

5. قرّر الشافعي أن الأحكام في القرآن والسنة على ظاهرها وعمومها، ليس لأحد أن يحيل ظاهراً إلى باطن، أو عاماً إلى خاص إلاّ بدلالة من:

أ- كتاب الله.

ب- سنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم تدلّ على أنه خاص دون عام أو باطن دون ظاهر.

ج- إجماع عامة العلماء. وطرح أمثلة لذلك، وردّ على المخالفين[3].

6. بيّن أنه لا يجوز لأحد أن يعارض حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يتأوله إلاّ بدليلٍ، كما أن السنة لا تُردّ إلاّ بسنة مثلها، ولا تنسخ سنة إلاّ بسنة مثلها، كما أنه لا ينسخ كتاب الله إلاّ كتابه، وطرح أمثلة لذلك[4].

7. بيّن أنه يريد أن يمثل في هذا الكتاب "اختلاف الحديث" على أنه نزل من الأحكام عام أريد به العام، ونزل عام أريد به الخاص، وطرح أمثلة لذلك[5].

8. بيّن الشافعي أسباب الاختلاف في الحديث وصوره – نجملها – فيما يلي:

أ- وجود العام والخاص والمجمل، والمفسر في الأحكام والروايات عن رسول الله صلى الله عليه وسلم -وهذه الأشياء عند الشافعي تستعمل معاً ويجمع بينها-.

---

(1) المصدر السابق، ص 38-48.

(2) المصدر السابق، ص 58.

(3) المصدر السابق، ص 48.

(4) المصدر السابق، ص 53، 59، 60، 61.

(5) المصدر السابق، ص 54-55.

ب- النسخ من الشارع الحكيم، وقد بيّن الشافعي كيف يعرف النسخ وذلك بالطرق التالية:

- تصـريح من رسول اللـه صلى اللـه عليه وسلم بالنسخ.
- قول أو وقت يدل على أن أحدهما بعد الآخر.
- قول العامة أو إجماع من الصحابة، فيؤخذ بالناسخ منهما.

ج- اختلاف في الفعل عن رسول اللـه صلى اللـه عليه وسلم أن الأمرين مباحان.

د- سعة لسان العرب، ودلالة اللغة[1].

9. ذكر الشافعي طريقته ومنهجه في إزالة الاختلاف بين الحديثين وعلى النحو التالي:

أ- الجمع

ب- النسخ

ج- الترجيح، وقد ذكر أوجه الترجيح عنده مثل:

- أشبه بمعنى كتاب اللـه.
- أشبه بمعنى سنن رسول اللـه صلى اللـه عليه وسلم.
- أشبه بالقياس[2].

10. ذكر الشافعي شـرط القول بالتعارض بين الحديث وهو أن يكون الحديث ثابتاً ليس مجهـولاً ولا مرغوباً عمّن حمله، وبهذا يتقرر وأنّ الشافعي يشترط الصحة بين المتعارضين وإلا كأنهما غير موجودين[3].

*****

(1) المصدر السابق، ص 64-65.

(2) المصدر السابق، ص 65.

(3) المصدر السابق، ص 65.

المطلب الثاني

أبواب الكتاب حسب صور الاختلاف - إحصاء وتقسيم -

بلغ عدد الأبواب في الكتاب من بعد المقدمة (66) باباً[1]، وذلك بدمج الأبواب المتعلقة بالموضوع الواحد المعنون له بالعنوان الأصل.

وحسب ما ذكر الشافعي في المقدمة من صور الاختلاف وأسبابه توزع على النحو التالي:

1. الاختلاف في الفعل من جهة أنه مباح.

أي تعدد الفعل وصدوره أكثر من مرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عدد الأبواب عشرة، وكان منها ثمانية أبواب متسلسلة من الرقم 1 إلى 8 وحسب الجدول التالي:

رقم الباب	الصفحة	الموضوع
1	67	الوضوء مرة وثلاثاً
2	69	القراءة في صلاة الصبح
3	70	التشهد في الصلاة
4	72	الوتر في الصلاة
5	72	سجود التلاوة في القرآن لصلاة الفجر
6	75	القصر و الإتمام في السفر
7	81	الفطر والصوم في السفر
8	88	قتل الاساري والمفادة أو المن عليهم
46	228	الصلاة في الثوب ليس على عاتق المرء منه شيء
49	237	القنوت في الصلوات كلها

(1) حسب العدّ والإحصاء الذاتي من قبلي على النسخة المشار إليها سابقاً من "اختلاف الحديث" للشافعي.

2. النسخ من الشارع الحكيم "رسول الله صلى الله عليه وسلم"، وكان عدد الأبواب التي أشار الشافعي فيها إلى النسخ المؤكد من غير تردد ثمانية أبواب موزعة على النحو التالي:

رقم الباب	الصفحة	الموضوع
9	90	باب الماء من الماء
10	95	باب في التيمم
11	68	صلاة الإمام جلوساً ومن خلفه قياماً
12	101	صوم عاشوراء
38	205	من أقيم عليه الحد أربع مرات ثم عاد له
40	211	العقوبات في المعاصي
41	215	نكاح المتعة
42	217	القيام للجنازة

3. المجمل والمفسر، وسعة اللغة، والجمل يدلّ بعضها على بعض، وخبر العام يراد به الخاص.

كان عدد الأبواب التي عزا فيها الشافعي الاختلاف بسبب ذلك تسعة عشر باباً وهي:

رقم الباب	الصفحة	الموضوع
16	131	قتال المشركين واخذ الجزية
18	141	خروج النساء إلى المساجد
19	148	غسل الجمعة
20	151	نكاح البكر
21	154	النجش في البيع
22	155	بيع الرجل على بيع أخيه
23	157	بيع حاضر لباد

رقم الباب	الصفحة	الموضوع
24	158	تلقي السلع
25	159	عطية الرجل لولده
26	162	بيع المكاتب
27	166	باب الضحايا
39	208	إدخار لحوم الضحايا
44	223	بكاء الحي على الميت
45	226	استقبال القبلة للغائط والبول
52	246	خطبة الرجل على خطبة أخيه
54	252	نفي الولد
59	268	بيع الطعام
60	271	المصراة الخراج بالضمان
66	301	جرح العجماء جبار

*****

المطلب الثالث

طريقة الشافعي في إزالة الاختلاف وتوجيهه

- إحصاء وتقسيم ودراسة -

من خلال استقراء أبواب الكتاب، وما عرضه الشافعي فيها، نستطيع تقسيم ما هو موجود في الكتاب إلى قسمين رئيسين:

1. **القسم الأول:** أشار الشافعي فيه إلى عدم وجود اختلاف: حيث لم يزد في قضاياه على تفسير الأحاديث، وذكر العلة، وإن لكل حديث حالة معينة ويدل بعضها على بعض، وأنها عامة يراد به الخاص، أو يمكن تخصيص العام، وتفسير المجمل، فوجّهها وناقش آراء فقهية لغيره. وكان عدد الأبواب خمسة وثلاثين باباً وهي:

رقم الباب	الصفحة	الموضوع	رقم الباب	الصفحة	الموضوع
13	104	الطهارة بالماء	48	233	الكلام في الصلاة ناسياً
14	115	الساعات التي تكره فيه الصلاة	50	238	الطيب للإحرام
15	129	أكل لحوم الضب	51	243	أكل المحرم من الصيد
16	131	قتال المشركين واخذ الجزية منهم	52	246	خطبة الرجل على خطبة أخيه
18	141	خروج النساء إلى المساجد	53	249	الصوم لرؤية الهلال والفرط له
19	148	غسل الجمعة	54	252	نفي الولد
20	151	نكاح البكر	57	262	بيع الرطب باليابس من الطعام
21	154	النجش في البيع	58	265	العرايا
22	155	بيع الرجل على بيع أخيه	59	268	بيع الطعام
23	157	بيع حاضر لباد	60	271	المصراة والخراج بالضمان
24	158	تلقي السلع	61	277	كسب الحجام

25	159	عطية الرجل لولده	62	280	الدعوى والإثبات
26	162	بيع المكاتب	63	288	من مات ولم يحج
27	166	الضحايا	64	290	من اعتق شركاً له في عبد
39	208	ادخار لحوم الضحايا	65	296	قتل المؤمن بالكافر
44	223	بكاء الحي على الميت	66	301	جرح العجماء جبار
45	226	استقبال القبلة للغائط والبول	67	303	الحج وكيفية حج النبي صلى الله عليه وسلم
47	230	الكلام في الصلاة			

2. القسم الثاني: أشار الشافعي فيه إلى الاختلاف وقد سلك الشافعي فيه عدة مسالك لإزالة الاختلاف ودفعه:

أ – الجمع والتوفيق وكان عدد الأبواب التي سلك فيها سبيل الجمع عشرة أبواب وهي:

رقم الباب	الصفحة	الموضوع	رقم الباب	الصفحة	الموضوع
1	67	الوضوء مرة وثلاثاً	6	75	القصروالإتمام في السفر
2	69	القراءة في صلاة الصبح	7	81	الفطر والصوم في السفر
3	70	التشهد في الصلاة	8	88	قتل الأسارى والمفاداة والمن
4	72	الوتر في الصلاة	46	228	الصلاة في الثوب ليس على عاتق المرء منه شيء
5	72	سجود التلاوة في صلاة الفجر	49	237	القنوت في الصلوات كلها

ب- النسخ: كان عدد الأبواب التي سلك فيها الشافعي سبيل النسخ ثمانية أبواب.

قلت: أرقام الأبواب، ومواقعها في صفحات الكتاب، ومواضيعها تـمَّ ذكرهـا في المطلـب الثـاني السـابق لهذا المطلب، النقطة الثانية من أسباب الاختلاف.

ج- الترجيح: كان عدد الأبواب التي سلك فيها الشافعي سبيل الترجيح ثلاثة عشـر باباً.

رقم الباب	الصفحة	الموضوع	رقم الباب	الصفحة	الموضوع
17	138	المرور بين يدي المصلي وقطع المرأة الصلاة	34	195	من أصبح جنباً في رمضان
28	169	غسل القدمين في الضوء أو المسح	35	197	الحجامة للصائم
29	172	الإسفار والتغليس في الفجر	36	199	نكاح المحرم
30	176	رفع الأيدي في الصلاة	37	202	ما يكره في الربا من الزيادة في البيوع
31	181	صلاة المنفرد	43	218	الشفعة
32	184	صلاة الخوف	56	260	طلاق الحائض
33	188	صلاة كسوف الشمس والقمـر			

د- النسخ أو الترجيح: وكان عدد الأبواب التي سلك فيها أكثر من مسلك هي:

رقم الباب	الصفحة	الموضوع
10	95	التيمم للصلاة
35	197	الحجامة للصائم
55	256	طلاق الثلاث المجموعة

ملاحظات على المطلبين السابقين من خلال الجداول المذكورة فيهما:

1. أشار الشافعي، إلى الاختلاف من جهة المباح وتعدده في عشرة أبواب منها ثمانية متسلسلة، وبها يبدأ الكتاب من رقم (1 إلى 8) وسلك فيها الجمع في إزالة الاختلاف ورفعه.
2. استخدم النسخ في ثمانية أبواب فيها الأربعة الأولى متسلسلة من (9-12)، وكذلك الثلاثة الأخيرة (40-42).
3. استخدم الترجيح في ثلاثة عشر باباً، كان منها عشرة أبواب متسلسلة من (28-37).
4. المجمل والمفسر في الأبواب، وما يدل بعضه على بعض، وما يشابه ذلك كان عند الشافعي في هذا الكتاب في خمسة وثلاثين باباً، كان منها أربعة عشر باباً متسلسلاً من (13-27) ما عدا باب رقم (17)، كما أن معظم الأبواب الأخرى متسلسلة.
5. مما سبق نلاحظ أن نوعاً من الترتيب وتسلسل موجود في الأبواب المذكورة وكأنها على شكل مجموعات.
6. الأبواب التي أشار إلى عدم وجود اختلاف هي خمسة وثلاثون باباً فإذا ما جمعنا إليها الأبواب التي سلك فيها الشافعي الجمع مع إشارته إلى الاختلاف وهي عشرة فيكون المجموع لكلا النوعين خمسة وأربعين باباً، وهذا يدل على أن الشافعي يحرص على الجمع والتأليف بين الأحاديث المتعارضة ويحرص على استخدام الحديثين المتعارضين معاً ما أمكن كما ذكر ذلك في المقدمة.
7. استخدم النسخ في ثمانية أبواب، واستخدم الترجيح في ثلاثة عشرباباً فيكون الترجيح في الكتاب أكثر من النسخ.

*****

المطلب الرابع

ابرز ملامح منهج الشافعي في الكتاب

1. إنّ الاتجاه الفقهي هو الغالب على منهج الشافعي في هذا الكتاب، لهذا لا نجد في أبواب الكتاب ما يتعلق بالعقيدة أو الأخلاق والفضائل. وهذا يؤكد أنّ بدايات "مختلف الحديث" كانت في أمور الفقه، وأنّ الشافعي وضع كتابه بناءاً على مسائل فقهية كان يُسأل عنها وقد حصل فيها خلاف مع غيره فردّ على المخالفين.

2. مع أن الشافعي -رحمه الله - قد رتّب كتابه على الأبواب الفقهية لكنه لم يلتزم بالترتيب الفقهي حسب منهج المحدثين، فلم يجمع الأبواب المتعلقة بموضوع واحد في كتاب، كأبواب الطهارة - مثلاً- في كتاب الطهارة فتكون متسلسلة، أو ما يتعلق بالصلاة في كتاب الصلاة، وما يتعلق بالصوم في كتاب الصوم، وهكذا...

فنجد مثلاً الأبواب التالية متسلسلة لا يجمعها وحدة فقهية موضوعية.

رقم الباب	الصفحة	موضوعه
11	98	صلاة الإمام جالساً ومن خلفه قياماً / الصلاة
12	101	صوم عاشوراء / الصوم
13	104	الطهارة بالماء / الطهارة
14	115	الساعات التي تكره فيها الصلاة / الصلاة
15	129	أكل الضب / الأطعمة
16	131	قتال المشتركين واخذ الجزية منهم / القتال
17	138	المرور بين يدي المصلي وقطع المرأة الصلاة / الصلاة
18	141	خروج النساء إلى المساجد / الصلاة
19	148	غسل الجمعة / الطهارة
20	151	نكاح البكر / النكاح

3. راعى الشافعي نوعاً من الترتيب لصور الاختلاف وأسبابه، أو طرق إزالة الاختلاف عن الأحاديث، فنجد الاختلاف من جهة المباح أي أنَّ الفعل تعدد صدوره عن رسول الله ﷺ أكثر من مرة فهو مباح، كان أبوابه متسلسلة من رقم 1-8 رغم اختلاف موضوعها. كما أن الأبواب التي استخدم فيها الترجيح وسيلة لدفع الاختلاف كانت ثلاثة عشربباباً منها عشرة أبواب متسلسلة من 28-37. كما أنَّ الأبواب التي أشار فيها إلى عدم الاختلاف أو أنها من باب لكلٍ حالة معينة، ويدل بعضها على بعض، وفيها عام وخاص، وتفسير مجمل، كانت خمسة وثلاثين باباً أكثرها متسلسلة[1].

4. كان الشافعي –رحمه الله– يترجم للقضايا والمواضيع المطروحة بعنوان وقد سلك عدة طرق في ذلك:

أ- الترجمة بما تندرج تحته الموضوعات من صور الاختلاف وأسبابه مثال:

- الاختلاف من جهة المباح: ص 67

- باب المجمل والمفسر: ص 131.

ب- إذا لم يكن في موضوع الباب اختلاف يعنون له بطريقتين:

1. نص حديث أو جزء منه. مثال: باب رقم 66، ص 301 (باب جرح العجماء جبار)، باب (60)، ص 271، باب المصراة، الخراج بالضمان).

2. على طريقة كتب الحديث أو برأي فقهي: فيقول: باب كذا... الأمثلة:

ص 148 باب غسل الجمعة

ص 176 باب رفع الأيدي في الصلاة

ص 141 باب خروج النساء إلى المساجد

ص 166 باب الضحايا

(1) انظر: المطلب الثالث – السابق – القسم الأول، والقسم الثاني، والملاحظات فيها.

ص 159 باب تلقي السلع

ص 159 باب عطية الرجل لولده.

ج- إذا كان في موضوع الباب اختلاف يشير إلى ذلك في العنوان.

الأمثلة:

ص 169 باب المختلفات التي يوجد على ما يؤخذ منها دليل على.. ثم يذكر الموضوع...

ص 184 باب المختلفات التي يوجد على ما يؤخذ منها دليل على ... ثم يذكر الموضوع...

ص 288 باب المختلفات التي لا يثبت بعضها... ثم يذكر الموضوع

ص 291 باب المختلفات التي لا يثبت بعضها... ثم يذكر الموضوع

ص 303 باب المختلفات التي عليها دلالة.

د- إذا كان في أحاديث الباب خلاف له من غيره من الفقهاء، يضع عنواناً خاصاً مفرداً فيقول: باب الخلاف في ذلك أو فيه.

الأمثلة:

ص 177 باب رفع الأيدي في الصلاة قال: باب الخلاف فيه.

ص 216 باب الخلاف في نكاح المتعة

ص 233 باب الخلاف في الكلام في الصلاة ساهياً

ص 265 باب الخلاف في العرايا

ص 190 قال بعد صلاة الكسوف للشمس والقمرباب الخلاف في ذلك.

5. سلك الشافعي في الترجيح عدة مسالك وأوجه منها:

أ. الترجيح للأحاديث بالأثبت رواة وأحفظ، والأكثر عدداً، وكان ذلك في ثلاثة عشر باباً هي:

رقم الباب	10	17	28	29	30	31	32	33	34	36	37	43	56
الصفحة	95	138	169	172	176	181	184	188	195	199	202	218	260

ب. الترجيح بموافقة ظاهر القرآن، أو أشبه بالقياس، والمعقول وقول العامة وكان في:

رقم الباب	10	17	31	32	34	35	56
الصفحة	95	138	181	184	195	197	260

ج. الحديث المرجوع غير محفوظ أو فيه وهن أو مرسل وكان في:

رقم الباب	17	31	45
الصفحة	138	181	227

6. يستخدم الشافعي طريقة المناظرة في المناقشة، ويورد ما يحفظه من طرق الحديث، ويبسط الشرح في مواضع الخلاف، فيكثر من قوله: قال، وقلت. الأمثلة:

ص 77-80، ص92-93، ص 115-119، ص 120-128، ص 110-114، ص 136-137، 177، 190، 233، 241، 265، 274، 284.

7. الأغلب على الشافعي – رحمه الله – ذكر الأحاديث بسندها، ويذكر ما يعارضها وكذلك بالسند، وقل ما يشير إلى ذلك إشارة، كما أنه قد يحتج بأحاديث تعليقاً خلال المناقشة دون ذكر سندها. مثال:

باب التشهد ص (70-71) فبعد ذكره الحديث ابن مسعود في لفظ تشهد النبي صلى الله عليه وسلم، قال الشافعي: وقد روى أيمن بن نابل بإسناد له عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم تشهداً يخالف هذا. وقال: وقد روي البصريون عن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثاً يخالفهما، وروى الكوفيون عن ابن مسعود في التشهد حديثاً يخالفها كلها في بعض حروفها.

مثال: قال ص (150) – مدعماً رأياً له بحديث دون ذكر سنده – وروي من حديث البصريين أن رسول صلى اللـه عليه وسلم قال: "مَنْ توضأ فبها ونعمت ومن اغتسل فالغسل أفضل".

8. يعلّق على الأحاديث سنداً ومتناً ويوجّه النقد لها.

مثال:

قال: ص 206-207 قال:" وهذا حديث لا يشك أهل العلم بالحديث في ثبوته عن النبي صلى اللـه عليه وسلم.

مثال:

ص 228 قال الشافعي يرداً على حديث يحتج به المخالفون – هذا مرسل وأهل الحديث لا يثبوته.

قلت: وانظر أوجه الترجيح السابقة ومواقعها في النقطة رقم (5).

9. وضع الشافعي تعريفه لمختلف الحديث عندما قال – في باب بيع الطعام – "ولا نجعل عن رسول اللـه صلى اللـه عليه وسلم حديثين مختلفين أبداً إذا وجد السبيل أن يكونا مستعملين فلا نعطل منهما واحداً، ولا نجعل المختلف إلاّ فيما لا يجوز أن يستعمل أبداً إلاّ بطرح صاحبه"[1].

*****

(1) الشافعي، اختلاف الحديث، ص 270.

وفي نهاية هذا المبحث يمكن تلخيص النقاط التالية

1- كتاب اختلاف الحديث للشافعي أصل في علم مختلف الحديث، وأول مصنف فيه جمع بين الناحية النظرية والتطبيق، وطرقه في رفع الاختلاف هي المنهل الأول الذي استقى منه العلماء بعده.

2- إحتوت مقدمة كتاب (اختلاف الحديث للشافعي) على المادة العلمية الأولى لعلم مختلف الحديث، كما احتوى على قواعد عامة عديدة في علم الحديث عموما.

3- بلغ عدد أبواب الكتاب (66) بابا، وتقسم إلي قسمين:

أ- قسم أشار الشافعي إلى عدم وجود اختلاف بين الأحاديث، وأكتفى فيها بتفسير الأحاديث وذكر العلة، وأنَّ لكل حديث حالة معينة، وأنها من باب العام والخاص والمجمل والمفسر، وكان عددها (35) بابا.

ب- قسم أشار فيه الشافعي إلى وجود الاختلاف، وقد سلك الشافعي عدة مسالك في إزالة الاختلاف وكان عددها كما يلي: الجمع والتوفيق (10) أبواب،الترجيح (13) بابا، النسخ (8) أبواب،

4- حرص الشافعي على الجمع والتوفيق بين الأحاديث، كما حرص على استخدام الحديثين معا ما أمكن، التزاما بما قرره في مقدمة الكتاب.

5- غلب الاتجاه الفقهي على منهج الشافعي في الكتاب، وهذا يشير أن بدايات علم مختلف الحديث كانت في أمور الفقه.

6- استخدام الشافعي طريقة المناظرة في المناقشة، ويورد ما يحفظه من طرق الحديث للتدليل على رأيه.

7- غلب على الشافعي ذكر الأحاديث بسندها مع ما يعارضها، كما يعلق على الأحاديث سندا ومتنا ويوجه النقد لها.

*****

المبحث الثالث

كتاب "مشكل الحديث وبيانه" لابن فورك دراسه وتعريف

تمهيد

أهمية كتاب "مشكل الحديث وبيانه" لابن فورك [1] (ت406هـ)

كان اختياري لهذا الكتاب موضوعا لبحث علمي لما وجدت من إعراض عن هذا الكتاب ذكراً، أو وصفاً وشرحاً، أو خدمة وبحثاً، مع أن هذا الكتاب عندما صنّفه مؤلفه كان يقصد فيه الدفاع عن أهل الحديث، والرد على التهم الموجهة إليهم من المتكلمة وأصحاب البدع والأهواء الفاسدة من أنّ أهل الحديث ينقلون من الأخبار ما هو متناقض، وما فيه تشبيه للخالق بالمخلوق، وإنّ ذلك موجب للطعن في الدين.

وإذا كان ابن فورك قد سلك مسلكاً خاصاً به في تأويل هذه الأخبار ضمن قواعد حددها فهو قد صرح بإثبات ما يتعلق بهذه الأخبار مع اعتقاده أنها بحاجة إلى بيان وتفسير.

(1) محمد بن الحسن بن فورك الأصبهاني، كنيته أبو بكر، ت سنة 406هـ أحد العلماء البارزين، له عدة تصانيف، تلقى علومه الأولى في العراق، سمع من عبد الله بن جعفر الأصبهاني مسند الطيالسي، درس مذهب الأشعرية على يد أبي الحسن الباهلي، اشتهر به ودافع عنه، وذكر أصوله وقواعده.

ارتحل وتنقل في عدة بلدان، فدخل الري ونيسابوري وغيرها، اشتغل بعلم الكلام حتى يستفيد منه في نشر المعرفة والوقوف في وجه المبتدعة، أثنى عليه العلماء في كثير من تصانيفهم، تكلم فيه ابن حزم، وذكر أنّ السلطان أمر بقتله في زمانه لبدعته، وقيل مات بالسم عن طريق الكرامية وهي من الفرق المبتدعة فاسدة العقيدة وذلك بسبب كثرة تهجمه عليها وعلى عقائدها.

انظر: * السبكي، تاج الدين عبدالوهاب بن تقي الدين، طبقات الشافعية، مطبعة عيسى البابي الحلبي، ط1، 1964م، ج 4، ص135-127.

* الذهبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان، سير أعلام النبلاءتحقيق شعيب الارناؤوط، مؤسسة الرسالة، ط 1983م،، ج 17، ص216- 214.

والكتاب أصل في علم المشكل كونه من أقدم الكتب في هذا الفن، فهوي يـأتي بعـد كتـاب الطحـاوي من حيث الأقدمية، كما أنه يتوافق مع ابن قتيبة في غرضه من تأليف الكتاب. ولا أرى تفسيراً لإهمال ذكـر الكتاب من بعض[1] من دوّن نظرياً في مختلف الحديث ومشكله إلاّ من بـاب الاتجـاه المـذهبي العقـدي، حيث أنّ ابن فورك كان في هذا الكتاب مجسداً لمذهب الأشاعرة في العقيدة في مجال الأسماء والصفات.

وهذا -برأيي- ليس سبباً كافياً في تجاهل الكتاب، حيث لا نرى فيه بحثاً ولا رسالة علميّة متخصصة أو تحقيقاً علمياً أسوة بالكتب الأخرى في هذا العلم وهذا الفن.

ومن هنا كان اختياري لهـذا الكتـاب انطلاقـاً مـن أهميـة الكتـاب وقيمتـه العلميـة في علـم مشـكل الحديث وخاصة في الأحاديث المتعلقة بالعقيدة وأكثر خصوصية في أحاديث الصفات التي يـوهم ظاهرهـا تشبيه الخالق بالمخلوق، ولألفت النظر إلى هذا الكتاب علّ أحداً مـن أهـل العلـم يعطيـه الاهـتمام الـذي يستحق.

*****

(1) كأسامة الخياط، في كتابه "مختلف الحديث بين المحدثين والأصـوليين الفقهـاء"، بـيروت، لبنـان، دار ابـن حـزم، ط1، 2001م.

المطلب الأول

اسم الكتاب[1] وموضوعه وسبب تأليفه

من خلال الاطلاع على ما ذكرته المصنفات التي ترجمت لابن فورك وذكرت آثاره العلمية، فإنها تكاد تجمع على أنَّ اسم الكتاب هو "مشكل الحديث وبيانه" وهذا هو المشهور وهذا ما أكدته النسخ المحققة للكتاب، مع أن البعض أطلق عليه "مشكل الحديث وغريبه".

ومع أن ابن فورك في الفصل الذي جاء بعد خطبة الكتاب لم يذكر اسم الكتاب، بل بدأ فوراً بسبب تأليفه له، إلاّ أنّ اسم الكتاب مأخوذ من كلام المؤلف عندما قال في خاتمة الكتاب ونهايته:" كمل بيان ما أشكل ظاهره من صحيح الحديث..."[2].

وقد ذكر ابن فورك في الفصل الذي جاء بعد خطبة الكتاب سبب تأليفه الكتاب وموضوعه عندما قال:"فقد وفقت أسعدكم الله بمطلوبكم، ووفقنا الإتمام بما ابتدأنا به على تحرّي النصح والصواب إلى إملاء كتاب نذكر فيه ما اشتهر من الأحاديث المروية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يوهم ظاهرها التشبيه، مما يتسلّق به الملحدون على الطعن في الدين، وخصوا بذلك الطائفة التي هي الظاهرة بإلحاق لساناً وبياناً، وقهراً وعلواً وإمكاناً، الظاهرة عقائدها من شوائب الأباطيل وشوائب البدع والأهواء الفاسدة وهي المعروفة بأنها أصحاب الحديث..."[3].

وقال في آخر الكتاب:" كمل بيان ما أشكل ظاهره من صحيح الحديث مما أوهم التشبيه ولبس بذلك المجسمون، وازدراه الملحدون، وطعن في روايته المبتدعون، وإيضاح ما خفي باطنه مما أغفله الجاهلون، وأنكره المعطلون، وشرح ذلك وتنزيله مـــا يليق بوصف الله

(1) اعتمدت في وصف هذا الكتاب، والتعريف به، وتوثيق أرقام الصفحات في جميع مطالب هذا المبحث على طبعة الكتاب الصادرة عن: عالم الكتب، بيروت، ط2، 1985م، تحقيق: موسى محمد علي.

(2) ابن فورك، مشكل الحديث وبيانه، ص 499.

(3) ابن فورك، مشكل الحديث وبيانه، ص 37.

تعالى..." [1].

فيتضح من هذه الأقوال أن موضوع الكتاب هو الأحاديث التي ظاهرها التشبيه في صفات الله تعالى للمحدثات والموجودات، فيزيل الأشكال عنها بتأويلها بما يليق بالله تعالى، كما يرد على الملحدين في طعونهم لهذا الدين بوجود هذه الأحاديث، وكذلك طعنهم لأهل الحديث بروايتهم لهذه الأحاديث.

قال الدكتور عبد المجيد محمود:

" وبعد عصر الطحاوي ألف أبو بكر ابن فورك كتاباً يناقش فيه الأحاديث التي يعترض عليها المتكلمون من غير أهل السنة، وسمي كتابه "مشكل الحديث وبيانه"، وهو يأتي بالأحاديث الموهمة للتشبيه والتي يعترض عليها أهل الكلام، ثم يبين معناها من وجهة نظر الأشاعرة[2] الذين ينتمي إليهم ويعالجها علاج المتكلم لا المُحدّث..."[3].

وبهذا يتضح أن الكتاب مخصص لأحاديث في العقيدة بما يتعلق بأحاديث الصفات خاصة التي ظاهرها التشبيه، ولا يدخل فيها أحاديث الفقه أو الأخلاق أو غيرها من أمور الدين.

قال الدكتور شرف القضاة:

(1) المصدر السابق، ص 499.

(2) الأشاعرة: أصحاب أبي الحسن علي بن إسماعيل الأشعري، ينتسب إلى الصحابي الجليل أبي موسى رضي الله عنه وقد اعتمد علم الكلام في أمور العقيدة، ويعتمد التأويل في كثير من الصفات. الشهرستاني، محمد بن عبد الكريم، الملل والنحل، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط2، 1992م، ص 81-91.

(3) عبد المجيد محمود، الطحاوي وأثره في الحديث، الهيئة المصرية للكتب، القاهرة، ط1، 1975م، ص 275.

"هذا الكتاب متخصص في أحاديث الصفات وبخاصة ما يوهم ظاهرها التشبيه، وما يتعارض منها مع العقل"[1].

*****

(1) شرف القضاة، علم مختلف الحديث، مجلة دراسات، أبحاث الأردنية، عمان، مجلدة28، العدد 2 سنة 2001م، ص 327.

المطلب الثاني

شـرطه في الأخبار المروية وشـرطه في التأويل

ذكر ابن فورك في مقدمة كتابه[1]، وفي خاتمته[2]، شـرطه في الحديث الذي سيتناوله بالتأويل في كتابـه وذلك بتوفر الأمور التالية:

1. الحديث مشهور "اشتهر عند العلماء."
2. الحديث صحّ الاحتجاج به بتوفر ثقة النقلة، وعدالة الرواة، واتصال النقل – السند-.
3. الحديث ظاهره يوهم التشبيه ومعناه يقتضي التأويل.
4. الحديث استخدمه الملاحدة للطعن في الدين، أو احـتّج بـه المجسـمة، أو طعـن في روايتـه أهـل البدع، أو أنكره المعطلة.

قلت: أن كان ابن فورك قد التزم ببعض شـروطه فإنه لم يلتزم بالشـروط المتعلقة بالجانب الحديثي من ناحية صحة الحديث، فإنـه ذكـر في كتابـه وأورد فيـه أحاديـث ليسـت صـحيحة حكـم عليهـا العلـماء بالضعف أو الوضع، وسأمثل على ذلك من خلال مطلب قادم في هذا المبحث والمتعلق بمنهج ابن فـورك في الكتاب.

أما شـروطه في تأويل الأخبار، فإنه قد ذكرها كذلك في مقدمة الكتاب، وأكدها في الخاتمة..

ويمكن تلخيصها على النحو التالي:

1. أن يكون التأويل على وجه يصح ويليق بوصف الـلـه تعالى بالدلائل التي لا شك فيها.
2. أن يكون التأويل موافقاً للسنة المعمول بها.

---

(1) ص 37-44، مشكل الحديث وبيانه.

(2) ص 499، من مشكل الحديث وبيانه.

3. أن يكون التأويل موافقاً لوجه من وجوه اللغة العربية المجتمع عليها[1].

وقد أول ابن فورك هذه الأحاديث حسب قواعد مذهبه الأشعري، أما ما اشتهر من مذهب السلف فهو أن تمرهذه الصفات كما جاءت دون تأويل لها، والله أعلم.

*****

(1) ص 44، 499-500 من مشكل الحديث وبيانه.

المطلب الثالث

مقدمة الكتاب: عناصرها ومحتوياتها

1 . ابتدأ ابن فورك – رحمه اللـه – كتابه بمقدمة احتوت على عنصرين رئيسين هما:

أ- الخطبة: وقد بدأها بالحمد والثناء على اللـه –عز وجل– وقد أشارت المقدمة في عباراتها إلى موضوع الكتاب، كما كشفت عن براعة ابن فورك في الأدب، وطول باعه في اللغة والكلام. ومن عباراته فيها: "الحمد لله المتفضل بنعمه..." مقدس عن الحاجات، مبرأ عن العاهات، منزه عن وجوه النقص والآفات، متعال من أن يوصف بالجوارح والآلات والأدوات، والسكون والحركات، والدواعي والخطرات، بل هو الأعلى عن جميع من في الأرض والسموات... بعيد عن مشابهة كل شيء بشكل... موجود بلا حد، موصوف بلا كيف، مذكور بلا أين". ثم صلّى على رسوله محمد صلى اللـه عليه وسلم، خيره اللـه وصفوته وعلى النبيين والمرسلين"[1].

ب- فصل: جاء بعد خطبة الكتاب، وقد احتوى على عناصر تلخص فيما يلي:

2. موضوع الكتاب وسبب تأليفه، وقد سبق الإشارة إلى ذلك في المطلب الأول من هذا المبحث.

3. ذكر وصف أهل الحديث وسماهم الطائفة التي بالحق ظاهرة، والطاهرة في عقائدها من الشوائب والأباطيل والبدع، وقسم هذه الطائفة إلى فرقتين:

أ- الفرقة الأولى: أهل النقل والرواية: وهم الذين يعتنون بنقل السنن وتحصيلها، وحصر الأسانيد والتمييز بين الصحيح والسقيم.

ب- الفرقة الأخرى: وهي التي يغلب عليها تحقيق النظر والمقاييس والإبانة، وترتيب الفروع على الأصول، ونفي شبه الملبس، وإيضاح الحجج والبراهين على حقائق الدين.

---

(1) ابن فورك، مشكل الحديث وبيانه، ص 33-35.

وقد شبّه ابن فورك الأولى بالخزنة للملك، والأخرى بالبطارقة التي تذب وتدافع عن خزائن الملك من المعترضين والمتعرضين لها[1].

1- ذكر أصنافاً من أصحاب الأهواء الفاسدة من الفرق المبتدعة العادلة عن مناهج الكتاب والسنة، كالجهمية، والمعتزلة، والخوارج، والجسمية، وبين أن هذه الفرق ينقلون بعض الأخبار والأحاديث للطعن من خلالها بأهل الحديث في أنهم ينقلون ما لا يليق بالتوحيد وما لا يصح في الدين، وأنهم -أي أهل الحديث- حملوها لاعتقادهم بمعاني ألفاظها حسب أحوال الخلق وجوارحهم وصفاتهم، وذكر أن هذه الفرق رمت أهل الحديث بكفر التشبيه وأفعال أهل الإلحاد والتعطيل.

وردَّ ابن فورك على ذلك بأن أهل الحديث نقلوا ما حفظوا عن رسولهم وما سمعوه بطريق العدول، وأنهم يعتقدون أصول الدين والتوحيد بدلائل العقل والسمع، فرووها على موافقة الأصول، ويؤيدهم البراهين والأدلة[2].

2 - بين أن حال إنكار هذه الفرق الفاسدة على أهل الحديث هو حال الملاحدة والمعطلة في إنكار كتاب الله اعتراضاً منه عليه بذكر بعض ما ذهبت عن معرفة المعاني في الآيات المتشابهات[3].

3 - قسّم آيات القرآن الكريم إلى قسمين:

– محكم تنزيله بتنزيله، وهذا يفهم ويتضح المراد فيه بظاهره وذاته.

- قسم لا يوقف على معناه إلاّ برده إلى المحكم، وانتزاع وجه تأويله منه[4].

4 - قسّم الأخبار والأحاديث الواردة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى قسمين:

(1) ابن فورك، مشكل الحديث وبيانه، ص 37-38.

(2) ابن فورك، مشكل الحديث وبيانه، ص 38-39.

(3) المصدر السابق، ص 39-40.

(4) المصدر السابق، ص 40-41.

- الكلام البيّن المستقل في بيانه بذاته.

- المفتقر في بيانه إلى غيره على حسب عادة العرب في الخطاب وأهل اللغة في البيان.

فالكلام والخطاب عند العرب ليس كله جلياً مستغنياً عن البيان والتفسير، ولا كله خفياً مستحيلاً يحتاج إلى بيان وتفسير من غيره[1].

5 - ذكر الحكمة من ورود القسمين في القرآن والسنة وهو إرادة الله أن يرفع الذين أُوتوا العلم بخصائص رفعة ودرجات فيها يتبين حالهم عمّن لم ينعم عليه بمثلها[2].

6 - بيّن أن للآيات المتشابهات التي وردت في الكتاب معنى وطرقاً من جهة اللغة تُنزَّل عليها وتصحح بحيث لا تؤدي إلى شبهة ولا تعطيل، وكذلك أخبار الرسول عليه السلام وأحاديثه عند تنزيلها على معانيها، وتصحيح وجوهها على الوجه الذي يخرجها عن التشبيه والتعطيل[3].

بيّن أن حديث الآحاد الذي صحّ الاحتجاج بتوفر ثقة رواته وعدالتهم اتصال سنده يقتضي غالب ظن، وتجويز حكم، فهو من باب الخبر الممكن دون المستحيل الممتنع[4].

ذكر شرطه في الأحاديث، وكيفية تأويله لها، وسبب التأويل، وبيّن أن هذه الأخبار حصلت بها فائدة لا يمكن التوصل إليها إلاّ بها، وهذا يقتضي أن يشتغل بتأويلها وإيضاح وجوهها حسب ما يليق بوصف الله من غير تشبيه لله بخلقه.[5]

*****

(1) المصدر السابق، ص 42-43.

(2) المصدر السابق، ص43.

(3) ا بن فورك، مشكل الحديث وبيانه، ص 44.

(4) المصدر السابق، ص 44.

(5) المصدر السابق، ص 44.

المطلب الرابع

محتوى الكتاب وأقسامه بعد المقدمة

يمكن تقسيم محتويات الكتاب من بعد المقدمة وفصلها إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: أخبار ذكرها أبو فورك تقتضي التأويل، ويوهم ظاهرها التشبيه، كان يعنون لها بـ" ذكر خبر يقتضي التأويل ويوهم ظاهره التشبيه" وأحياناً بـ "فصل"

ويذكر تحته أخبار تقتضي التأويل ويوهم ظاهرها التشبيه، وذلك حسب رأيه وشرطه. وقد بلغ عدد العناوين (92) موضعاً رئيساً، وقد أخذ هذا القسم الجزء الأكبر من الكتاب، حيث بدأ من ص (45 إلى 367) من الطبعة المعتمدة في وصف الكتاب. وبدأ الخبر الأول بحديث "إنَّ الله خلق ادم على صورته"[1].

وانتهى هذا القسم بحديث "رأيت ربي في صورة شابٍ أمرد عليه حلة حمراء"[2].

القسم الثاني: ما تتبع ابن فورك فيه ابن خزيمة "محمد بن إسحاق" في كتابه المسمى "التوحيد".

حيث ذكر ابن فورك أنه سيتأمل كتاب ابن خزيمة[3]"التوحيد" ويتتبع ما ذكره فيه مؤلفه من الصفات التي نسبها إلى الله تعالى بناءاً على هذه الألفاظ المتشابهة من الأخبار،

---

(1) أخرجه: - البخاري، محمد بن إسماعيل، الجامع الصحيح، دار ابن كثير، اليمامة، بيروت، ط3، 1987م، ج229/5 حديث (873). * مسلم، صحيح مسلم، ج4، ص 2017، حديث رقم (2612).

(2) حديث موضوع ذكره ابن الجوزي، الموضوعات الكبرى، مؤسسة النداء، ط2، 2003م، ج2، ص 146، حديث رقم (33). * وعلي القاري، الأسرار المرفوعة، المكتب الإسلامي، 1986م، ص 209، حديث رقم (209).

(3) هو محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة النيسابوري، صنف وجود، واشتهر اسمه، انتهى إليه الإمامة والحفظ في عصره، مات سنة (311) وهو صاحب الصحيح. قلت: وكتابه "التوحيد" مطبوع بتحقيق محمد خليل، صادر عن دار الكتب العلمية، بيروت، 1993م، في مجلد واحد. يراجع: ابن كثير، ==

ويبين – ابن فورك – ما ذهب فيه ابن خزيمة عن الصواب في تأويله، وما يجوز أن يجري مجرى الصفة وما لا يجوز. وكان يعنون فيما ذكره في هذا القسم فيقول:

ذكر خبر قال فيه كذا.

فصل: ويعلق فيه على ما قاله في باب كذا من أبواب الكتاب المذكور لابن خزيمة.

وبدأ بذكر المأخذ والتي بلغت أحد عشرموضعاً، بدأها بما يتعلق بصفة القدم والرّجل لله تعالى، فالاستواء أن الله في السماء، أحاديث النزول، أحاديث كلام الله، أحاديث رؤية الله،... وانتهى بصفة الضحك لله تعالى. وأخذت من صفحات الكتاب من (368-420).

القسم الثالث: ما تتبع فيه الشيخ أبي بكر أحمد بن إسحاق الصبغي[1] صاحب ابن خزيمة في كتابه المُسمّى "الأسماء والصفات"

والمُرتب في أبوابه على الأسماء والصفات. وقد بدأ ابن فورك بذكر الإيمان بالمتشابهة، وبيان منهج السلف في المتشابه من الأسماء والصفات في القرآن، وأنّها تُمركما جاءت بلا كيف، ثم اتبعه بتفسير وبيان هذه القاعدة وتوجيهها حسب مذهبه في التأويل في فصل خاص. وذكر بعدها عدة قضايا ناقشها بناءً على ورودها في كتاب "الصبغي" المذكور، وقد بلغ مجموع هذه القضايا (22) قضية، أخذت الصفحات من ص (421-495). ومن هذه

== أبو الفداء عماد الدين إسماعيل بن أبي حفص، البداية والنهاية، ط دار الكتب العلمية، بيروت، ج11، ص149، وابن العماد، عبد الحي بن عماد، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، المكتب التجاري للطباعة والنشر، بيروت، ط2، ج2، ص262.

(1) أحمد بن إسحاق بن أيوب أبو بكر النيسابوري، ولد سنة (258هـ)، وتوفي سنة (342هـ)، فقيه شافعي، من أهل نيسابور، له تصانيف كثيرة، منها "الإيمان والقدر" و "فضائل الخلفاء الأربعة"، قلت: وكتابه "الأسماء والصفات" المشار إليه غير مطبوع. * انظر: ابن تغري بردي، أبو المحاسن يوسف بن تغري بردي، النجوم الزاهرة في ملوك مصروالقاهرة، طباعة وزارة الثقافة، مصرج3، ص 310.

القضايا: صفة الرؤية لله تعالى (ص 425-427)، صفة الوجه لله تعالى من ص (428)، صفة العين لله تعالى ص (431-432)، صفة اليد ص (433)، الاستواء ص(452)، الكرسي ص(456)، صفة الضحك ص (465).

القسم الرابع: فصل خاتمة الكتاب:

وفي هذا الفصل الختامي ردّ ابن فورك على من اعترض عليه قائلاً:"إنَّ رواية هذه الأخبار والآثار مما لا يجب الاشتغال بتأويله، ولا تخريجه، أو بيان معانيه أو تفسيره. فردّ عليه: إن هذه الأخبار والآثار عندما تكلم بها رسول اللـه صلى اللـه عليه وسلم له فيها فوائد، فلابدّ من بيان هذه الفوائد، فكلام رسول اللـه صلى اللـه عليه وسلم عربي وله معنى صحيح، ويخاطب به أمته على معانٍ صحيحة.

وردّ ابن فورك في فصل الخاتمة هذا على من جعل هذه الأخبار من المتشابه الذي يجب أن يوكل علمه إلى اللـه تعالى بقوله: بأنّ الراسخين في العلم يعلمون تأويله.

ورد على من قال: إنَّ معاني هذه الألفاظ الواردة في الأخبار إذا حملناها على المعقول لا يصح وصف اللـه تعالى به، وإذا أخرجناها عن معانيها المعقولة، أدى بها إلى كونها ليست على وجوه اللغة، فأصبحت مما يختص علمها باللـه تعالى.

كما رد كذلك على من قال: إنَّ هذه الأخبار والأحاديث هي أحاد ولا توجب العلم والقطع، فكيف تجمعون بينها وبين ما في كتاب اللـه.

ورد كذلك في هذه الخاتمة على من قال: بالتوقف في هذه الأخبار أو حملها على التشبيه أو التعطيل.

وفسر قول من قال: بإمرارها على ما جاءت به "إنَّه محمول على أنه لا يزاد فيها ولا ينقص حتى لا يقع الغلط فيها، وخاصة ممن ليس له دربة بطرق التوحيد، ولهذا قال: حملنا هذا القول على هذا المعنى، وإن لم يكن أراد ذلك فإنّا أوضحنا بطلان ما قاله وتصحيح ما قلنا.

وختم ابن فورك كتابه بقوله: كمل بيان ما أشكل ظاهره من صحيح الحديث مما أوهـم التشـبيه..."، وقد أخذ هذا الفصل من الكتاب من ص (496-500).

*****



المطلب الخامس

ابرز ملامح منهج ابن فورك في الكتاب

مع أن دراسة منهج ابن فورك في كتابه يحتاج إلى بحث خاص، إلاّ أنني سأحاول في هذا المطلب تلخيص ابرز ملامح منهج ابن فورك في هذا الكتاب من خلال الاستقراء الشامل لهذا الكتاب، ليكون نقطة بداية في دراسة منهجه، ولعلّ أن تكون فاتحة لدراسات أخرى فيه.

ويمكن أن نبرز منهج ابن فورك في النقاط التالية:

في ترجمة -عناوين- المسائل التي طرحها ابن فورك غالباً ما يترجم بقوله:" ذكر خبر مما يقتضي التأويل ويوهم ظاهره التشبيه" ثم بعد ذكره الحديث ورواياته وما يتعلق بالسند، يضع عنواناً آخر بفظ:"بيان تأويل ذلك". الأمثلة: ص 45، 120، 125، 132، 136، 143، 150، 154، 186، 191، 195، 199.

وقد يقتصرعلى لفظ:" ذكر خبر مما يقتضي التأويل"، الأمثلة: ص 218، 224، 227، 232، 263، 268، 279، 281، 291، 338، 342.

وإذا كان الخبر الذي يعنون له يتعلق بمعنى الحديث السابق له يقول:" ذكر خبر في معنى ما تقدم ذكره" أو "ذكر خبر في مثل هذا المعنى" الأمثلة: ص 48، 67، 77، 86، 95، 98، 102، 109، 113، 115، 117، 186، 187.

وقد يخصص فصل للرد على المخالفين ممن تكلم في الحديث سابقاً.

مثال: ص 67، فصل للرد على ابن قتيبة في حديث الصورة. وص 308 للرد على القدريّة.

وقد يخصص سؤالاً أو مسألة للمخالف ويطرح سؤاله أو قول.

الأمثلة: ص 309، 325، 330، 358، 359.

وقد يوضح موضوع الحديث – المسألة – من خلال عنوان الترجمة.

مثال: ص 245، ذكر خبر في التجلي يوهم التشبيه.

وص 254، ذكر خبر في التجلي وتأويله.

2. لا يروي الحديث بالإسناد بل يقتصر غالباً على ذكر الصحابي، وقد لا يذكره، وقد يكتفي بمعنى الحديث.

الأمثلة: انظر: ص 45-49 روايات أحاديث الصورة. وانظر كذلك: ص 98، 102، 113، 109، 115، 117، 120، 125، 158، 168، 212، 232، 256، 275، 301..

3. يذكر حديث الترجمة الرئيس، ويشير إلى الروايات الأخرى الموافقة له في اللفظ أو المخالفة في بعض الألفاظ.

الأمثلة انظر: ص 46، 47 حديث الصورة، وص 136، حديث الضحك من الله عدة روايات، ص 191، حديث العجب من الله، وص 195 حديث نفس الرحمن، وص 199 حديث النزول، ص 218-219 حديث رؤية الله يوم القيامة وص 238-240 حديث الإصبع لله تعالى.

4. يذكر قوة الخبر عند أهل العلم، فينبّه على صحته أو ضعفه، وقد يشير إلى علته ويعلق على إسناد الرواية وما فيها من كلام، كما يعلق على المتن: ومن ذلك:

مثال: ص 45، قال – في حديث الصورة-: "ولا خلاف بين أهل العلم والنقل في صحة ذلك؟ وقال عن الحديث المذكور: "وهو ممّا يدخل في باب المستفيض الذي تلقاه أهل العلم بالقبول ولم ينكره منكر".

مثال: ص49 قال بعد ذكره حديثاً فيه زيادة على الرواية التي قبله بذكر قصة:" وقد نقل الناقلون هذه القصة مع هذه اللفظة من الطرق الصحيحة، وإنما ترك بعض الرواة بعض الخبر اختصاراً، على ما يذكر منه للدلالة على ما يحذف إذا كانت القصة عنده مشهورة مضبوطة.

مثال: ص 77 بعد ذكر حديثاً قال:" قال محمد بن شجاع البلخي في تخريج هذا الحديث:" إن هذا الحديث معلول من طريق الرواية، وذلك أنه رواه أبو يحيى عن أبي يزيد

عن أبي سلام، وأبو يحيى ضعيف".

مثال: ص 96 قال عن رواية من روايات حديث الترجمة في لفظة مغايرة للألفاظ الأخرى: "وأنّ لفظ "الشخص" فغير ثابت من طريق السند.

مثال: ص 125 قال:" وهو من الأحاديث الصحيحة عند أهل النقل".

مثال: ص 132 قال بعد ذكره حديث من طريق عبيد بن عمير:" أعلم أولاً أن عبيد بن عمير، ليس بحجة، ولا هو ممن يجوز أن يعتقد في الله أنه محدود بقوله".

مثال: ص 349 بعد ذكره حديث عن ابن عباس مرفوعاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم:" هذا حديث ضعيف، عند أهل النقل".

وانظر كذلك أمثلة في المواقع التالية: ص 158، 191، 218، 221، 238، 350...

5. يذكر الرواية الضعيف غير الثابتة ثم يقوم بتأويلها وإزالة الإشكال عنها حسب وجوه اللغة، وذلك على فرضية صحة ورودها.

الأمثلة: انظر ص 69، 77، 96، 109، 132، 143، 221، 349، 353، 362، 363.

6. مجمل الأخبار التي ذكرها استخدم التأويل في إزالة الإشكال عنها، لكنه قد يستخدم الترجيح بين الروايات فيضعف الرواية المرجوحة، كما يستخدم رد الرواية المنكرة المتفق على تضعيفها وسيلة لرد الشبهة وإزالة الإشكال.

الأمثلة: انظر ص 46، 60، 61، 69، 96، 120، 125، 132، 143، 154، 157، 199، 218، 245، 247.

مثال: قال ص (350) في حديث أبي هريرة مرفوعاً:" أن الله عز وجل خلق نفسه من عرق الخيل". هذا حديث منكر عند أهل النقل. ثم قال: واعلم أن هذا الحديث ونحوه من الأخبار المتناقضة التي لا يجوز الاشتغال بها، وبتأويلها لظهور فسادها، ووضوح الخلل في أمرها، وإجماع أهل النقل في أنها موضوعة لا أصل لها.

7. يحاول استيعاب الأقوال الموافقة والمخالفة، والتأويلات المحتملة، ويذكر رأيه في الأقوال والتأويلات مبيناً صحتها أو بطلانها، ويعلل سبب اختياره التأويلي الذي يراه صحيحاً، كما يرد على الفاسدة منها.

الأمثلة: ص 54، 55، 72، 74، 75، 78، 97، 98، 99، 171، 187، 195، 200، 217، 221، 250، 308، 357

8. يثبت التأويل ويهاجم المشبهة والمجسّمة والمعطّلة، ويخطئ الطرق الفاسدة-حسب رأيه-.

الأمثلة: ص 74، 75، 143، 170، 195، 200، 218، 221، 250، 308.

9. أسباب اختياره التأويل الصحيح وترجيحه له يعود إلى عدة أسباب يمكن ذكرها في:

عدم ثبوت الرواية والحديث بطرق السماع.

الأمة أجمعت على المنع منه "أي معنى الحديث ولفظه".

تنزيه اللـه عن التجسيم والتركيب والتشبيه والجوارح والحوادث.

معارضة لفعل النبي صلى اللـه عليه وسلم وقول أبي بكر وعمر رضي اللـه عنهما.

لأن الأثبات رووا وضبطوا هذا الوجه الذي ذكر.

وجود روايات تشهد للوجه الصحيح.

الأمثلـة: انظـر ص 80، 81، 93، 94، 97، 122، 123، 131، 140، 141، 170، 171، 199، 217، 233، 305.

10. يفسر آيات القرآن الكريم خلال شرحه، ويستشهد للمعاني الصحيحة عنده بالقرآن، وهذا يجعل الكتاب غنياً بالتفسير ومصدراً له.

الأمثلـة: ص 77، 78، 83، 87، 88، 90، 99، 104، 107، 115، 120، 126، 128، 133، 134، 151، 152، 156، 160، 171، 186، 187، 193، 207، 208، 210.

11. يعتمد اللغة العربية ووجوهها في التأويـل، فيكـثر الاستشـهاد بلغـة العـرب وأشـعارهم في إزالـة الإشكال، واثبات التأويل الذي يذهب إليه.

الأمثلة: انظـر ص 60، 61، 70، 79، 82، 96، 107، 111، 112، 113، 126، 128، 138، 139، 172، 193، 197، 200، 209، 221، 233، 234، 243.

وهذا يجعل الكتاب ثروة أدبية ولغوية مهمة.

12. يورد الآيات المتعلقة بموضوع الحديث والتي تحمل نفس المعنى ويقوم بتأويلها فاحتوى الكتاب على مشكل القرآن في كثير من مواقعه.

الأمثلة: ص 207، 304، 305. وقد ذكر ابن فورك أن تأويل مشكل الحـديث كتأويـل مشـكل القـرآن، فيحمل المعنى بما يليق بـالـلـه تعالى بدون تشبيه، وبما يتوافق مع أوجه اللغة العربية، مثال: ص 211.

*****



وفي نهاية هذا المبحث يمكن تلخيص النقاط التالية

يمكن ان نلخص نتائج البحث وتوصياته في النقاط الآتية

1- يعد كتاب ابن فورك (مشكل الحديث وبيانه) من اهم كتب علم مشكل الحديث، وخاصة في الأحاديث المتعلقة بالعقيدة، وبالذات احاديث الأسماء والصفات التي يوهم ظاهرها التشبيه، وفيه يبرز منهج الاشاعرة في تعاملهم معها.

2- احتوت مقدمة الكتاب قواعد عديدة في علم مشكل الحديث ومشكل القران، كما ذكر ابن فورك فيها أقسام أهل السنة والفرق الأخرى.

3- لا يروي ابن فورك الأحاديث بسندها بل يكتفي بمعنى الحديث وقوة الخبر عند أهل العلم، كما ينبه على الصحة والضعف ويعلق علي الرواية سندا ومتنا.

4- يستخدم ابن فورك التأويل ويثبته في الأحاديث، ويهاجم المشبهة والمجسمة والمعطلة، ويذكر أسباب اختياره للتأويل الصحيح.

5- يعتمد ابن فورك اللغة العربية و وجوها في التأويل، ويكثر من الاستشهاد بالشعر، كما يورد الآيات القرانية المتعلقة بموضوع الحديث الذي يناقشه ويقوم بتأويلها.

*****

الـخـاتـمـة

يمكن اجمال نتائج الدراسة في هذا الكتاب كالآتي:

تُضْبط كلمة "مختلف" في مصطلح "مختلف الحديث" تبعاً للمعنى المراد به.

فإن قُصد به: الحديث المُعارض لغيره من الأحاديث، فهي "مُخْتَلِف الحديث" على وزن اسم الفاعل. وإن قُصد به التضاد والاختلاف بين الأحاديث، فهي "مُخْتَلَف الحديث" بفتح اللام في الكلمة على وزن اسم المفعول، وقد اتضح ترجيح ضبطها على وزن اسم الفاعل.

الأرجح نظرياً -من خلال تعريفات العلماء- وتطبيقياً -من خلال عمل العلماء في كتبهم- التفريق بين "مشكل الحديث" و "مختلف الحديث" في المفهوم والدلالة. فالمشكل أعم من المختلف، والمختلف يندرج تحت المشكل.

كانت بدايات الاستشكال وتوهّم التعارض على الأحاديث في العهد النبوي، وتمتاز هذه البدايات أنها ناتجة عن خطأ في فهم بعض النصوص وقع في ذهن البعض، فرأوا فيها التعارض، فكان الاستيضاح وطلب التبيان.

كان الاستشكال في عهد الصحابة والتابعين طلباً للحق والصواب خاصة فيما يتعلق بالأحكام الفقهية، وحفاظاً على السنة النبوية، وذبّاً للخطأ غير المتعمد الذي قد يقع أو يظهر في النص النبوي.

كانت بدايات الاستشكال عند ظهور الفرق ناتجاً عن سوء الفهم، فأَوّلوا النصوص، ثمَّ ظهر معارضة النص بالرأي عند الفرق العقدية والفقهية، ثمَّ تطور الإشكال عند الفرق الكلامية - كالمعتزلة قديماً، وأصحاب المدرسة العقلية حديثاً - فجعلوا العقل أساساً للتعامل مع النص، فدعوا إلى إلغاء النصوص النبوية التي رأوا فيها تعارضاً مع العقل.

يُعَدُّ الشافعي أول من كتب في "مختلف الحديث" نظرياً وتطبيقياً، وكتابه "اختلاف الحديث" أول مُصَنَّفٍ في "مختلف الحديث" بمفهومه الخاص، وقد خُصص للجانب الفقهي من الأحاديث المختلفة.

يُعدُّ كتاب ابن فورك "مشكل الحديث وبيانه" من أقدم الكتب في موضوعه، وخاصة في الأحاديث المتعلقة بالجانب العقدي، وأكثر خصوصية في الأحاديث التي توهم التشبيه في صفات الله تعالى.

ويحتوي الكتاب على مادة علمية تستحق الدراسة وخاصة في التعامل مع الأحاديث التي تبدو متعارضة مع العقل، والتي كثيراً ما يردّدها أهل الكلام وأصحاب المدرسة العقلية الحديثة.

*****

فهرس المصادر والمراجع

- القرآن الكريم
- ابداح، وديع عبد المعطي: مختلف الحديث عند الطحاوي في ضوء كتابه شرح معاني الآثار، رسالة ماجستير، كلية الدراسات العليا، الجامعة الأردنية، عمان، سنة 1994م.
- ابن الأثير، عز الدين علي بن علي الجزري: اللباب في تهذيب الأنساب، دار صادر، بيروت، لبنان، ط 1980م.
- ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات مبارك بن محمد: النهاية في غريب الحديث، دار الفكر، ط2، 1979م.
- الأصفهاني، أبو نعيم أحمد بن عبد الله: حلية الأولياء، دار الكتاب العربي، بيروت، ط2، 1997م.
- الألباني، ناصرالدين الألباني: السلسلة الصحيحة، المكتب الإسلامي، بيروت.
- -------، السلسلة الضعيفة، المكتب الإسلامي، بيروت.
- -------، ضعيف سنن ابن ماجه، توزيع المكتب الإسلامي، ط3.
- -------، صحيح الجامع الصغير، المكتب الإسلامي، بيروت.
- البخاري، محمد بن إسماعيل: الجامع الصحيح، دار ابن كثير، اليمامة، بيروت، ط3، 1987م.
- -------، التاريخ الكبير، دار الكتب العلمية، بيروت.
- البصارة، نبيل البصارة: إيقاف الأخيار على أحاديث مشكل الآثار، دار الدعوة، رقم (15)، سنة 1984م.
- البغدادي، عبد القاهر البغدادي: الفرق بين الفرق، دار الآفاق الحديثة، بيروت، ط1، 1972م.

- البلقيني، أبو حفص عمـربن رسلان المصـري: محاسن الاصطلاح على مقدمة ابن الصلاح، مطبوع بهامش مقدمة ابن الصلاح، تحقيق بنت الشاطئ، دار المعارف، القاهرة.
- البيهقي، أحمد بن الحسـين بـن عـلي: معرفـة السـنن والآثـار، تحقيـق سـيد حسـن، ط المكتبـة العلمية، 1990م.
- الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة: سنن الترمذي، تحقيق أحمد محمد شاكر ومحمد فؤاد عبد الباقي، مكتبة ومطبعة مصطفى الحلبي، القاهرة، ط2، 1978م.
- ابن تغري بردي، أبو المحاسن يوسف بن تغري بردي: النجـوم الزاهـرة في ملـوك مصــروالقاهرة، طباعة وزارة الثقافة، مصر.
- ابن تيمية، تقي الـدين أحمـد بـن عبـد الحلـيم: مجمـوع الفتـاوي، مطـابع الريـاض، ودار عـالم المكتب، 1997م.
- ابن جماعة، محمد بن إبراهيم: المنهل الروي، تحقيق محيي الدين رمضان، دار الفكـر، دمشـق، 1406هـ.
- الجندي، عبد الحميد الجندي: ابن قتيبة العالم الناقد الأديب، سلسلة إعلام العرب، رقم (22).
- ابن الجوزي، أبو الفـرج عبـد الـرحمن بـن عـلي: المنـتظم في تـاريخ الأمـم والملـوك، مطبعـة دار المعارف العثمانية، ط1، 1357هـ.
- -------، الموضوعات الكبرى، مؤسسة النداء، ط2، 2003م، و ط دار الفكر.
- -------، دفع شبه التشبيه، تحقيق محمد زاهر الكوثري، المكتبة التوفيقية، مصر.
- حاجي خليفة، مصطفى بن عبد اللـه القسـطنطيني: كشـف الظنـون عـن أسـامي الفنـون، دار الكتب العلمية، بيروت، ط2، 1992م.
- الحازي، أبو بكر بن موسى الحازمي: الاعتبار في الناسخ والمنسـوخ، دار الكتـب العلميـة، بـيروت، ط1، 1996م.

- الحاكم، أبو عبد اللـه محمد بن عبد اللـه النيسابوري: معرفة علوم الحديث، بيروت، دار إحياء العلوم، ط1، د.ت.
- -------، المستدرك على الصحيحين، تحقيق مصطفى عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1990م.
- ابن حبان، محمد بن حبان أبو حاتم البستي: صحيح ابن حبان، تحقيق شعيب الارناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط2، 1993م.
- -------، المجروحون من المحدثين والضعفاء والمتروكون، تحقيق محمود زايد، دار الوعي، حلب، ط2، 1396هـ.
- ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني: شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، مكتبة الغزالي، دمشق، ط2، 1990م.
- -------، فتح الباري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار المعرفة، بيروت.
- -------، تغليق التعليق، تحقيق سعيد عبد الرحمن، نشرالمكتب الإسلامي ودار عمان، الأردن، 1405هـ.
- -------، لسان الميزان، منشورات مؤسسة الأعلمي، ط2، 1971م، وط دار الفكر.
- -------، نخبة الفكر، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- ابن حزم، علي بن أحمد: المحلّى، ط دار الآفاق الجديدة، د.ت.
- الحسيني، إبراهيم بن محمد: البيان والتعريف، تحقيق سيف الدين، دار الكتاب العربي، بيروت، 1401هـ.
- حسن إبراهيم: تاريخ الإسلام، دار الأندلس، بيروت، د.ت.
- الحموي، ياقوت بن عبد اللـه الرومي أبو عبد اللـه: معجم البلدان، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1979م.

- حنبل، أحمد بن حنبل الشيباني: المسند، دار صادر، وطبعة مؤسسة الرسالة، تحقيق شعيب الارناؤوط.
- ابن الحنبلي، محمد بن إبراهيم الحنفي: قفو الأثر في صفو علوم الأثر، دار البشائر، بيروت، ط2، 1408هـ.
- ابن خزيمة، محمد بن إسحاق: التوحيد، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1993م.
- الخضري، محمود الخضري: محاضرات في تاريخ الأمم السابقة (الدولة العباسية)، المكتبة التجارية، مصر.
- الخطابي، حمد بن محمد أبو سليمان: معالم السنن، تحقيق أحمد شاكر، مطبعة السنة المحمدية، القاهرة، مصر.
- الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت: الكفاية في علم الرواية، دار الكتب الحديثة، القاهرة، ط1، د.ت.
- -------، تاريخ بغداد، دار الفكر، ودار الكتاب العربي.
- -------، الفصل للوصل المدرج، تحقيق محمد مطر، نشردار الهجرة، الرياض، 1418هـ.
- الخطيب، محمد عجاج: أصول الحديث وعلومه ومصطلحه، دار الفكر، بيروت، لبنان، ط 1989م.
- ابن خلكان، شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر: وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، ط دار الثقافة.
- الخياط، أسامة الخياط: مختلف الحديث بين المحديثين والأصوليين والفقهاء، دار ابن حزم، بيروت، لبنان، ط1، 2001م.

- الدارقطني، أبو الحسين علي بن عمر: تحقيق عبد اللـه هاشم، السنن، دار المحاسن للطباعة، القاهرة.
- -------، العلل الواردة في الأحاديث النبوية، تحقيق محفوظ الرحمن السلفي، دار طيبة، الرياض، 1985م.
- الذهبي، أبو عبد اللـه محمد بن أحمد بن عثمان: سير أعلام النبلاء، تحقيق شعيب الارناؤوط، مؤسسة الرسالة، ط 1983م.
- -------، تذكرة الحفاظ، دار إحياء التراث العربي، ودار المعارف العثمانية.
- -------، العبر في خبر من خبر، تحقيق أبو هاجر محمد السعيد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1985م.
- -------، ميزان الاعتدال في أسماء الرجال، تحقيق علي البجاوي، دار المعرفة، ودار الفكر، بيروت.
- الرباط، خالد محمود الرباط: تحفة الأخيار بترتيب شرح مشكل الآثار، دار بلنسية للنشروالتوزيع، السعودية، الرياض، 1999م.
- الزبيدي، محمد مرتضى الحسيني: تاج العروس، تحقيق عبد الفتاح الحلو، مطبعة حكومة الكويت، الكويت، ط3، 1986م.
- الزحيلي، وهبة الزحيلي: الفقه الإسلامي وأدلته، دار الفكر، ط1، 1984م.
- الزركشي، بدر الدين محمد بن بهادر بن عبد اللـه: الإجابة لما استدركته عائشة على الصحابة، المكتب الإسلامي، بيروت، ط3، 1980م.
- زكّار، سهيل زكّار: تاريخ العرب والإسلام، دار الفكر، بيروت، ط2، 1977م.
- الزمخشري، أبو القاسم جاد اللـه محمود بن عمر: الكشاف، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، ط1، 1977م.

- أبو زهو، محمد بن محمد: الحديث والمحدثون، دار الكتاب العربي، بيروت، ط1، 1984م.
- الزيلعي، جمال الدين عبد الله بن يوسف الحنفي: نصب الراية لأحاديث الهداية، المجلس العلمي، ط2.
- السبكي، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين: طبقات الشافعية الكبرى، مطبعة عيسى البابي الحلبي، ط1، 1964م.
- -------، معيد النعيم ومبيد النقم، دار الكتاب العربي، ط1، 1948م.
- السجستاني، أبو داود سليمان بن الأشعث: سنن أبي داود، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر ونشرداء إحياء السنة النبوية، بيروت.
- السخاوي، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن: فتح المغيث شرح ألفية الحديث، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1996م.
- السرخسي، أبو بكر محمد بن أحمد: أصول السرخسي، دار المعرفة للطباعة، بيروت، لبنان، ط1، 1973م.
- ابن سلام، القاسم بن سلام: غريب الحديث، تحقيق محمد خالد، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان.
- السماحي، محمد السماحي: المنهج الحديث في علوم الحديث، قسم الرواية، دار الأنوار، القاهرة، 1963م.
- السمعاني، عبد الكريم محمد بن منصور: الأنساب، تحقيق عبد الرحمن اليماني، توزيع شركة الفجر العربي، بيروت، ط2، 1980م.
- ابن سيده، أبو الحسين علي بن إسماعيل المرسي: المحكم والمحيط الأعظم، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

- السيوطي، جلال الدين السيوطي: تدريب الراوي شرح تقريب النووي، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف، المكتبة العلمية، المدينة المنورة، ط1، 1972م.
- -------، بغية الوعاة، تحقيق محمد أبو الفضل، المكتبة العصرية، بيروت.
- -------، حسن المحاضرة في أخبار مصروالقاهرة، تحقيق محمد أبو الفضل، مكتبة البابي الحلبي، القاهرة، 1968م.
- -------، اللالئ المصنوعة، المكتبة التجارية، القاهرة، مصر.
- الشاطبي، إبراهيم بن موسى الشاطبي: الاعتصام، تحقيق سليم الملالي، دار ابن عفان، السعودية، ط2، 1412هـ.
- الشافعي، محمد بن إدريس: اختلاف الحديث، تحقيق عامرأحمد حيدر، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط2، 1993م.
- -------، الرسالة، تحقيق أحمد شاكر، المكتبة العلمية، بيروت، لبنان.
- -------، الأم، إشراف محمد زهدي النجار، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان، 1985م.
- شاكر، محمود شاكر: التاريخ الإسلامي، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان، ك 1985م.
- الشرمان، خالد الشرمان: الصناعة الحديثية في كتاب شرح معاني الآثار للطحاوي، رسالة ماجستير، جامعة آل البيت، كلية الشريعة، 1998م.
- الشهرستاني، محمد بن عبد الكريم: الملل والنحل، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط2، 1992م.
- الشوكاني، محمد بن علي: نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار، دار الجيل، بيروت، 1973م.

- -------، الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة، المكتب الإسلامي، ط3، 1987م.
- الشيرازي، إبراهيم بن علي بن يوسف أبو إسحاق: طبقات الفقهاء، دار العلم ودار الرائد العربي، بيروت، 1970م.
- الصالح، صبحي الصالح: علوم الحديث ومصطلحه، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، ط1، 1959م.
- الصالح، محمد أديب: تفسير النصوص في الفقه الإسلامي، المكتب الإسلامي، ط3، 1984م.
- ابن الصلاح، تقي الدين عثمان بن الصلاح الشهرزوري: مقدمة ابن الصلاح، - علوم الحديث-، تحقيق بنت الشاطئ، مصر، دار المعارف، ط1، 1989م.
- الصنعاني، عبد الرزاق بن همام: المصنف، تحقق حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط 1970م.
- الصنعاني، محمد بن إسماعيل: توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الآثار، تحقيق محمد محيي الدين، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، ودار الفكر.
- طافش، أحمد عطية: اختلاف الحديث لابن قتيبة، رسالة ماجستير، كلية الدراسات العليا، الجامعة الأردنية، عمان، 1991م.
- الطبري، محمد بن جرير: جامع البيان عن تأويل آي القرآن، مطبعة مصطفى الحلبي، القاهرة، ط3، 1968م.
- -------، تاريخ الرسل والملوك، دار سويدان، بيروت، لبنان، وط دار الفكر.
- الطحان، محمود الطحان: تيسير مصطلح الحديث، ط2، 1978م.
- الطحاوي، أبو جعفر أحمد بن محمد: شرح مشكل الآثار، تحقيق شعيب الارناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط1، 1994م.

- -------، شرح معاني الآثار، تحقيق محمد زهدي النجار، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1979م.
- -------، السنن المأثورة، تحقيق خليل ملا خاطر، دار القبلة، جدة، ط1، 1409هـ
- الطوالبة، محمد بن عبد الرحمن: الإمام مسلم ومنهجه في صحيحه، دار عمّار، عمان، الأردن، ط2، 2000م.
- الطيالسي، سليمان بن داود: مسند الطيالسي، دار المعرفة، بيروت.
- الطيبي، الحسين بن عبد الله: الخلاصة في أصول الحديث، تحقيق صبحي السامرائي، عالم الكتب، بيروت، ط1، 1985م.
- ابن أبي عاصم، أحمد بن عمرالشيباني: السنة، تحقق محمد ناصرالدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط1، 1400هـ
- عبد الجليل، محمد عبد الجليل: منهج ابن قتيبة في ردّه على خصومه من خلال كتابه "تأويل مختلف الحديث"، مجلة حوليات الجامعة التونسية، عدد (37)، 1995م.
- عبد العزيز سالم: دراسات في تاريخ العصرالعباسي الأول، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، مصر.
- عبد المجيد، عبد المجيد محمود: أمثال الحديث مع تقدمة في علوم الحديث، مكتبة الصديق، الطائف، ط2، 1992م.
- -------، الطحاوي وأثره في الحديث، الهيئة المصرية للكتب، القاهرة، ط 1975م.
- عتر، نور الدين عتر: منهج النقد في علوم الحديث، دار الفكر، دمشق، سورية، ط3، 1997م.
- العجلوني، إسماعيل بن محمد: كشف الخفاء ومزيل الإلباس، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط4، 1985م.

- ابن عدي، عبد اللـه بـن عـدي أبـو أحمـد الجرجـاني: الكامـل، دار الفكـر للطباعـة، بـيروت، ط 1984م.
- العراقي، زين الدين عبد الرحيم بن الحسين: ألفية العراقي، شـرح السخاوي-فـتح المغيـث-، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1996م.
- -------، التقييد والإيضاح، تحقيق عبد الرحمن أحمد عثمان، دار الفكر للنشـر، ط1، 1981م.
- ابن عراق، أبو الحسن علي بن محمد الكناني: تنزيه الشـريعة المرفوعـة عـن الأخبـار الموضـوعة، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف، دار الكتب العلمية، بيروت، ط2، 1981م.
- ابن عساكر، أبو القاسم علي بن الحسين: تاريخ دمشق، تحقيـق عبـد الغنـي الـدقر، دار الفكـر، دمشق، وبيروت، 1997م.
- ابن العماد، عبد الحي بن العماد: شذرات الذهب في أخبار من ذهب، المكتب التجاري للطباعـة والنشـر، بيروت، ط2.
- ابن فارس، أحمد بن زكريا: معجم مقاييس اللغة، تحقيق عبـد السـلام هـارون، دار الفكـر، ودار الجيل، بيروت، 1991م.
- الفاسي، أبو الطيب محمد بن أحمد: ذيـل التقييـد، تحقيـق كـمال يوسـف الحـوت، دار الكتـب العلمية، بيروت، ط1، 1410هـ.
- ابن فورك، أبو بكر محمد بن الحسن: مشكل الحديث وبيانه، تحقيق مـوسى محمـد عـلي، عـالم الكتب، بيروت، ط2، 1985م.
- الفيروز آبادي، مجد الدين محمـد بـن يعقـوب: القـاموس المحـيط، المؤسسـة العربيـة للطباعـة والنشـر، بيروت، لبنان.
- القاري، الملا علي بن سلطان: شـرح شـرح نخبة الفكر، دار الأرقم للطباعة، بيروت، لبنان.

- -------، الأسـرار المرفوعة، المكتب الإسلامي، 1986م.
- القاسمي، محمد جمال الدين: قواعد التحديث، تحقيق محمد بهجة البيطار، دار إحيـاء الكتـب العربية، عيسى الحلبي.
- ابن قتيبة، عبد اللـه بن مسلم الدينوري: تأويل مختلف الحديث، تحقيق محمد نافع، مؤسسـة الرسالة، بيروت، لبنان، ط1، 2004م.
- -------، تأويل مشكل القرآن، تحقيق أحمـد صـقر، دار إحيـاء الكتـب العربيـة، عـيسى الحلبـي وشـركاه، د.ت.
- -------، غريب الحديث، تحقيق عبد اللـه الجبوري، طباعة وزارة الأوقاف العراقية، 1977م.
- -------، الشعر والشعراء، تحقيق أحمد شاكر، دار المعارف، القاهرة.
- -------، المعارف، تحقيق ثروت أباظة، دار المعارف، القاهرة، ط4.
- القرشي، أبو محمد عبد القادر القرشي: الجواهر المضية في طبقات الحنفية، تحقيـق عبـد الفتـاح الحلو، مؤسسة الرسالة، ط2، 1993م.
- القرطبي، محمد بن أحمد بن أبي بكر: تفسير القرطبي – الجامع لأحكام القـرآن -، دار الشـعب، القاهرة، ط2، 1972م.
- القضاة، شـرف القضاة: علم مختلف الحديث، مجلة دراسات، أبحاث الجامعـة الأردنيـة، عـمان، مجلد 28، العدد 2، 2001م.
- ابن القيم، محمد بن أبي بكر القيم: الصواعق المرسلة عـلى الجهميـة والمعطلـة، تحقيـق د. عـلي محمد الدخيل، دار العاصمة، الرياض، السعودية.
- -------، زاد المعاد في هدي خير العبـاد: تحقيـق شـعيب الارنـاؤوط، مؤسسـة الرسـالة، بـيروت، 1405هـ.
- الكتاني، محمد بن جعفر: الرسالة المستطرفة، دار الكتب العلميـة، ط2، 1400هــ ودار البشـائر، ط4، 1986م.

- ابن كثير، أبو الفداء عماد الدين إسماعيل بن أبي حفص: اختصار علوم الحديث، شرح أحمد شاكر- الباعث الحثيث-، دار التراث، القاهرة، ط3، 1979م.
- -------، البداية والنهاية، دار الكتب العلمية، بيروت.
- -------، تفسير القرآن العظيم، دار الفكر، بيروت، ط1401هـ ونشرمكتبة الدعوة الإسلامية، 1980م.
- كحالة، عمر رضا كحالة:علوم الدين الإسلامي، مطبعة الحجاز، دمشق، سورية، 1974م.
- الكندي، أبو عمر محمد بن يوسف: ملحق الولاة والقضاة، مكتبة المثنى، بغداد.
- الكوثري، محمد بن زاهد بن الحسن: الحاوي في سيرة الطحاوي، مطبعة الأنوار، القاهرة، 1968م.
- اللالكائي، هبة الله علي بن الحسن بن منصور: شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، تحقيق أحمد حمدان، دار طيبة للنشروالتوزيع، الرياض، ط2، 1994م.
- اللكنوي، أبو الحسنات عبد الحي: النافع الكبير شرح الجامع الصغير، عالم الكتب، بيروت، ط1، 1986م.
- ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد: السنن، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية وعيسى الحلبي، القاهرة.
- المباركفوري، محمد بن عبد الرحمن بن عبد الرحيم: تحفة الأحوذي، المكتبة العلمية، بيروت، لبنان.
- متز، آدم متز: الحضارة الإسلامية في القرن الرابع، مطبعة لجنة التأليف والترجمة، القاهرة، ط3، 1975م.
- مجمع اللغة العربية، إبراهيم مصطفى وزملاؤه: المعجم الوسيط، المكتبة العلمية، إيران، طهران.
- أبو المحاسن، يوسف بن موسى: المعتصرمن المختصر، نشرعالم الكتب، د.ت.

- المزي، جمال الدين أبو الحجاج يوسف المزي: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تحقيق بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط 1992م.
- مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج: صحيح مسلم، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.
- ابن الملقن، سراج الدين عمربن علي: المقنع في علوم الحديث، تحقيق عبد الله جديع، دار فواز للنشروالتوزيع، السعودية، ط1، 1992م.
- المقريزي، تقي الدين أبو العباس أحمد بن علي: الخطط المقريزية، دار صادر، بيروت.
- ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم: لسان العرب، دار صادر، بيروت، لبنان، 1956م.
- ابن النديم، محمد بن إسحاق: الفهرست، دار المعرفة، بيروت، ط 1978م.
- نذير، عبد الله نذير: أبو جعفر الطحاوي الإمام المحدث الفقيه، دار القلم، دمشق، 1991م.
- النووي، يحيى بن شرف: تقريب علوم الحديث – بهامشه تدريب الراوي -، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف، المكتبة العلمية، المدينة، ط2، 1972م.
- -------، تهذيب الأسماء واللغات، المطبعة المنيرية.
- -------، شرح صحيح مسلم، دار التراث العربي، بيروت، ط2، 1972م.
- الوادياشي، عمربن علي بن أحمد: تحفة المحتاج، نشردار حراء، مكة، ط1، 1406هـ.

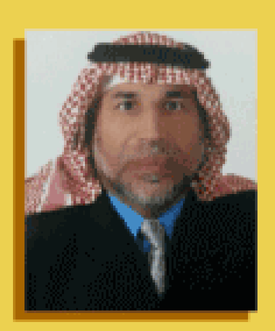
*****

فهرس المواضيع

*****

مُختلف الحَديث ومُشكله

دِراسَة نَظرِية



المؤلف في سطور

- الاسم: محمد عودة علي محمد ربابعة ولد في قرية كفر راكب لواء الكورة محافظة اربد الاردن سنة 1962م
- حصل على شهادة الدكتوراه في الحديث الشريف وعلومه من كلية الشريعة / جامعة اليرموك الأردن سنة 2007م
- حصل على شهادة الماجستير في أصول الدين تخصص: الحديث الشريف وعلومه / الجامعة الأردنية الأردن سنة 1997م
- حصل على الدبلوم العالي في التربية تخصص: أساليب تدريس التربية الإسلامية من كلية التربية / جامعة اليرموك الأردن سنة 1999م
- حصل على ليسانس الشريعة تخصص الحديث الشريف والدراسات الإسلامية من كلية الحديث الشريف الجامعة الإسلامية المدينة المنورة السعودية سنة 1985م
- حصل على الثانوية العامة الأردنية الفرع الأدبي سنة 1980
- عمل استاذا زائرا في جامعة الامارات العربية المتحدة كلية القانون قسم الشريعة والدراسات الاسلامية من العام الدراسي 2012/2013 وإلى الآن ما زال على رأس عمله مدرسا في القسم
- عمل محاضرا غير متفرغ في جامعة آل البيت وجامعة العلوم والتكنولوجيا في الاردن
- عمل ضمن اعضاء لجان تأليف كتب ومناهج التربية الإسلامية وأدلة المعلمين والمواد التدريبية للكتب المطورة للمرحلتين الثانوية والأساسية ومحو الأمية في الاعوام 2007 2010.
- عمل عضو لجان تدريب المعلمين على المناهج المطورة وفق برنامج الاقتصاد المعرفي ERFKE حيث شارك في تدريب معلمي و معلمات مادة التربية الإسلامية والثقافة الإسلامية على تدريس المناهج المطورة وفق استراتيجيات التدريس والتقويم الحديثة
- عمل مدربا ومشرفا ضمن برنامج SJE الكندي لدعم التعليم في الأردن (البرنامج المنهجي لتطوير الأداء المؤسسي للمدارس)
- عمل مشرفا تربويا لمبحث التربية الإسلامية وزارة التربية والتعليم / الأردن ولمدة سنوات
- عمل معلما لمادة التربية الإسلامية في وزارة التربية والتعليم والثقافة الاسلامية الأردن / لمدة 15 سنة
- نشر عدة بحوث تخصصية في علم الحديث وقدم عدة اوراق علمية في عدة ندوات علمية حضرها وشارك فيها
- له عدة كتب منشورة ومطبوعة منها مختلف الحديث ومشكله دراسة نظرية وكتاب شرح مشكل الآثار للطحاوي دراسة منهجية نقدية وكتاب تأويل مشكل الحديث لابن قتيبة دراسة منهجية نقدية والعديد من كتب التربية الاسلامية ومقررات التلاوة وادلة المعلمين في وزارة التربية الاردنية وشارك في تاليف كتاب الثقافة الاسلامية في جامعة الامارات العربية
- حصل على الرخصة الدولية لقيادة الحاسوب (ICDL) وزارة التربية والتعليم / الأردن.
- حصل شهادة برنامج إنتل (Intel) في التعليم (الحقائب الحاسوبية)
- العنوان (حاليا) جامعة الامارات العربية المتحدة كلية القانون قسم الدراسات الاسلامية.



